جامعة العربي التبسي – تبسة –
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم الحقوق

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر
تخصص: قانون جنائي وعلوم جنائية
بعنوان:

تحقيق العدل في المحاكمة الإلكترونية في المادة الجزائية في القانون الجزائري

إعداد الطالبة:
إيمان قلام

إشراف البروفيسور:
حيدرة سعدي

أمام لجنة المناقشة المكونة من:

شعنبي صابرة	أستاذ محاضر ب	رئيسا
حيدرة سعدي	أستاذ التعليم العالي	مشرفا ومقررا
خالدي شريفة	أستاذ محاضر أ	ممتحنا

السنة الجامعية:
2022 – 2021

الكلية لا تتحمل
أى مسؤولية على مايرد
فى هذه المذكرة من آراء

سُورَةُ النَّحۡلِ

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

۞ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ
وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِۚ يَعِظُكُمۡ لَعَلَّكُمۡ
تَذَكَّرُونَ ٩٠

شُكْرٌ وَعِرْفَانٌ

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على نبيه الصادق الأمين, فبعد أن من الله عليا بإتمام كتابة مذكرة تخرجي هذه من لا يشكر الناس لا يشكر الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من صنع اليكم معروفا فكافئوه فإن لم تجدوا ما تكافئونه فادعوا له حتى تروا انكم كافأتموه . . . "

-الحمد لله كثيرا والشكر لله كثيرا أول من يشكر ويحمد ليلا ونهارا دائما وأبدا الذي الهمني الصبر والقوة على المشاق التي واجهتني لإنجاز هذا العمل المتواضع وللوصول أيضا إلى هذه الدرجة من النجاح .

-الشكر الموصول إلى كل من علمني حرفا إلى كل معلم أفادني بعلمه في جميع مراحل دراستي إلى هاته اللحظة .

-لا يسعني إلا أن أتقدم بوافر الشكر وعظيم الإمتنان إلى أستاذي الفاضل الدكتور "سعدي حيدرة" الذي أشرف على هذه الرسالة وما قدمه من آراء وإرشادات سديدة ساهمت في إخراج هذه المذكرة إلى حيز الوجود .

- الشكر الكبير إلى أساتذة قسم الحقوق الذين لم يتوانوا عن تقديم النصح والمشورة والآراء العلمية القيمة على رأسهم الأستاذة "فرحي ربيعة" والأستاذ "جديدي طلال" والأستاذة "ملاك وردة" جزاكم الله خيرا وبارك لكم في كل ما قدمتموه .

-كما أشكر كل من مد لي يد العون من قريب أو بعيد الذين لم يبخلوا عليا بنصائحهم وإرشاداتهم وأخص بالذكر الأستاذ: "نينوح عبد الله" و المعلم "دريس محمد" .

-دائما هي سطور الشكر والثناء تكون في غاية الصعوبة عند صياغتها لأنها دائما تشعرنا بقصورها وعدم إيفائها حق من نعطيها وأخيرا سلم الله طريقي وأثمر عليا ما هو متوقع ليصبح حقيقة اللهم توفيقك .

إهداء

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات وبفضله تتحقق الامنيات يسر البدايات

وأكمل النهايات وبلغنا الغايات أهدي عملي هذا

إلى:

مأمني وأماني اطمئناني سندي عزتي وعزوتي وحبيبي وملجأي وسندي, الذي لم

يبخل بشيء من أجل دفعي في طريق النجاح سبب نجاحي وعوني في الدنيا لمت

لي فخرا أسمو وأعلو به كلما بدا العمر وهبت لي عمرا.

-والدي الغالي-

إلى:

التي لا إقتباس ينصفها ولا نص يكفي للحديث عنها إلى الفضل والخير و الكل

إلى التي تمنحني بدعواتها هداية طريقي وكل الخير في حياتي كفاني الله بدا

وجودها يا من بها مر الحياة يطيب .

- والدتي الحبيبة-

"وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحسانا " الإسراء23 .

-إلى كل من أحبهم في الله-

إيمان

مُقَدِّمَةٌ

تسعى الأنظمة القانونية في إطار تكريس دولة القانون إلى الرقي بقطاع العدالة وعصرنته، سواء من الناحية التشريعية و التنظيمية التي تضمن فعاليته وتحقيقه للمهام الرئيسية المنظومة به باعتباره حامي للحقوق والحريات الفردية والعامة، أو من الناحية الخدماتية كونه مرفقا عاما يقدم خدمات عمومية للمواطنين والمؤسسات العامة والخاصة وفي هذا الإطار فإن إصلاح العدالة وعصرنتها لا يمكن فصلهما عن بعضهما وهما متلازما واقيا يفرض على أي نظام متلازمان تلازما واقعيا يفرض على أي نظام قانوني استعمال وسائل وتقنيات معاصرة وحديثة لتحسين أداء اجهزة العدالة في إطار تعاملاتها الداخلية، داخل القطاع الواحد من جهة، وتسهيل الاستفادة من خدماتها وتعاملاتها مع المواطنين والقطاعات الاخرى من جهة ثانية، ومن بين التطبيقات الحديثة التي اعتمدتها المحاكمة الالكترونية في الجهاز القضائي وهذا بعد صدور القانون 15/03 المتعلق بعصرنة العدالة.

إن الحق في المحاكمة العادلة هو من أرقى حقوق الإنسان اليوم ومن اهتمامات المنظمات الدولية وعلى رأسها الأمم المتحدة و كذلك المنظمات و الاتحادات الإقليمية وامتد الاهتمام للمنظمات غير الحكومية او جمعيات حقوق الانسان ومنظمات المحامين في كل الدول . وعرف هذا الحق بالتحديد العديد من التظاهرات العلمية، من مؤتمرات وملتقيات وندوات في كثير من الدول، كان لها الاثر العميق والفاعل في الكشف عن مختلف الجوانب الإجرائية للمحاكمات العادلة، وفي دفع المشرعين للاهتمام أكثرها بهذا الحق وإعادة النظر في منظومات قانونية إجرائية .

وإذا كان الإعلان العالمي لحقوق الإنسان قد كرس جملة من الضمانات وصولا لمحاكمة عادلة .

صدر القانون 03/15، المتعلق بعصرنة العدالة في إطار تطوير النظام القضائي الجزائري، لأهميته البالغة التي دفعت المشرع الجزائري على غرار التشريعات المقارنة لتطويره وعصرنته، عن طريق ملائمته مع معطيات العولمة، وإدخال تكنولوجيات الإعلام في تسيره سواء ما تعلق بالنشاطات الإدارية أو القضائية، ومن ثم عرفة الجزائر ما يسمى برقمنة قطاع العدالة الذي يعتبر أحد نتائج عصرنة العدالة .

ولا جدال في أن المجتمع الدولي قد مر بجائحة كورزنا وعلية أقل المشرع الجزائري الأمر 20-04 المتعلق بتعديل قانون الإجراءات الجزائية لسنة 2020.

ومن خلال إستخدام المشرع لتقنية المحاكمة الالكترونية في هذه الظروف الاستثنائية لجائحة كورونا كبديل عن المحاكمة العادية وقد اسندها في أداءها لعملها في تحقيق العدل من خلال أنها تقنية متطورة ومعاصرة وحديثة جاءت لتحسن وتسهل النظام القضائي الجزائري. فالمحاكمة الإلكترونية يفترض أنها آلية لتقريب المواطن من المرفق القضائي، لا يعقل أن تمس بحقوق المتقاضين أو ضماناتهم في التقاضي ما جعل ذلك موضوع نقاش لدا أردت في دراستي لهذا الموضوع الإمام و الإحاطة قدر المستطاع بأهم وبكل ما يتعلق بالمحاكمة الالكترونية وبنجاعة المحاكمة العادلة في المادة الجزائية في القانون الجزائري وذلك من خلال الإجابة عن الإشكالية التالية:

أهمية الموضوع:

تتجلى أهمية الموضوع خاصة من حيث أن استعمال التكنولوجيا الحديثة في مجال الإجراءات الجزائية قد أعطى أهمية خاصة للوقت من حيث التسريع في الفصل في القضايا وتجنب التعقيدات لنقل المتهم، ما تشكله من عبئ كبير على الدولة وتقليصا لنفقات نقله من المؤسسات العقابية إلى مقر المحاكمة وضمان محاكمة عادلة فرضتها الظروف الطارئة "جائحة كورونا" كنموذج، ومنخ تتجسد أهمية موضوع دراستي في تقييم هذه التقنية والوقوف على مدى احترامها لشروط وضمانات المحاكمة العادلة من خلال تكريس الضمانات القانونية وكذا العمل على حمايتها وتحصينها من أي مس أو مساس بها للحفاظ على مبدأ المحاكمة العادلة.

دوافع اختيار الموضوع:

هناك أسباب كثيرة أدت إلى زيادة الاهتمام لدراسة هذا الموضوع منها الشخصية وأخرى موضوعية.

دوافع شخصية:

_موضوع ملفت للانتباه وحصري وجديد وحديث النشأة جعله دافع أساسي دعما لجهود البحث العلمي ولإثراء المكتبة الجامعية

_التعرف على التطور التكنولوجي الذي تحدثه هذه التقنية في قطاع العدالة.

دوافع موضوعية:

_حيث أنه موضوع جديد في مجال الإجراءات الجزائية فرض التطور التكنولوجي كما أنه إجراء مستحدث لاقي إهتمام كبير من طرف التشريعات الدولية لا سيما في المدة الأخيرة نظراً للظروف الاستثنائية الخاصة.

_موضوع تحقيق العدل في المحاكمة الالكترونية في م-ج-في ق-ج يتعلق بمفصل مهم من مفاصل الدولة يتمثل في القضاء الذي هو على مساس مباشر بحياة الأفراد.

_كون موضوع البحث من المواضيع الحديثة وتطبيقاته في البلاد خجولة ومتواضعة فكان لابد من أن تطرح بحوث تساهم في تطوير وتسريع عملية التحول إلى العمل الإلكتروني في مجال القضاء .

الإشكالية:

ما مدى احترام المحاكمة الالكترونية لمبادئ المحاكمة العادلة في القانون الجزائري؟

المنهج المتبع:

لهذا سنحاول ان نعتمد في دراستنا لهذا الموضوع في الجمع بين المنهج الوصفي والتحليلي والتاريخي أيضا نظرا لتعدد أوجهه وترابطها واقعا وقانونا.

أهداف الدراسة:

علمية:

_ تهدف الدراسة لإعطاء نظرة تقييمية لواقع المحاكمات الالكترونية في الحياة العملية وليس فقط من خلال سرد للنصوص القانونية المنظمة للموضوع.

_إن الهدف من البحث هو طرح موضوع نجاعة المحاكمة الالكترونية باعتبارها تقنية حديثة ومتطورة تساهم في توفير قضاء عادل يمتاز بالسرعة والشفافية.

_ينبغي التأكيد أن المحاكمة الالكترونية إذا كانت تحقق مزايا متعددة تتصل بحسن تصريف العدالة وحوكمة اجراءاتها فإنه في زمن وباء كورونا أصبح مسألة ضرورية تقتضيها متطلبات حفظ الصحة العامة لمختلف المتدخلين في العملية القضائية.

عملية:

_تهدف هذه الدراسة إلى معرفة واقع المحاكمات الإلكترونية وهل تقوم على ضمانات المحاكمة العادلة لضمان حق ومبدأ تحقيق العدل خاصة بالنسبة للجهاز القضائي الجزائري الذي يتميز بسرعة فض النزاعات وتخفيف أعباء التنقل بين المتخاصمين.

_تخفيف الضغط على مستوى المحاكم التي تعمل بالأنظمة التقليدية.

الدراسات السابقة:

إن موضوع دراستي لنيل متطلبات شهادة الماستر في القانون الجنائي حول تحقيق العدل في المحاكمة الالكترونية في المادة الجزائية في القانون الجزائري لم يأخذ حظه من البحث والتمحيص حيث أني لم أجد سول دراسات نادرة جدا وأغلبها حول مفاهيم التقاضي الالكتروني وضمانات المحاكمة العادلة أثناء المحاكمات المرئية عن بعد ورغم ذلك الحمد لله الذي وفقني في جمع المعلومات حتى وإن كانت نادرة لإكمال عملي نذكر منها:

- **إجراءات المحاكمة عن بعد, جحا حورية** ,مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في الحقوق تخصص القانون الجنائي والعلوم الجنائية, جامعة زيان عاشور-الجلفة- كلية الحقوق والعلوم السياسية ,قسم الحقوق 2019\2020.

- **إجراءات المحاكمة الجزائية عن بعد في القانون الإماراتي**, سنان سليمان سنان الطياري الظهوري، جامعة الشارقة فرع خورفكان دولة الإمارات العربية المتحدة كلية الحقوق 2019\2020.

-**المحاكم الإلكترونية في ضوء الواقع الإجرائي المعاصر** ,د أشرف جودة محمد محمود , كلية الشريعة والقانون بدمنهور –جامعة الأزهر .

- **المحاكمة عن بعد وضمانات المحاكمة العادلة** , هشام بلاوي ,مجلة رئاسة النيابة العامة .

-**التقاضي عن بعد دراسة قانونية** ,أ.م. اسعد فاضل منديل كلية القانون –جامعة القادسية .

- **المعاملات الالكترونية بعد سنة من صدور قانون عصرنة العدالة** ,د.موسى نسيمة , مجلة أفاق العلوم جامعة الجزائر 03جامعة الجلفة .

الصعوبات:

يمكننا أن نشير إلى العائق الرئيسي الذي واجهنا في معرض إعداد لهذه المذكرة حول هذا الموضوع هو ندرة المراجع القانونية المتخصصة في تحقيق العدل في المحاكمة الالكترونية في م-ج، في ق-ج. لذا فقد تم الاعتماد في معرض إنجازه على المراجع العملية والمقالات القانونية العامة، وهو أمر وفقا لرأينا الشخصي بقدر ما هو نقطة تسجل على البحث، بقدر ما هو نقطة تسجل لصالح البحث لأنه يبرر أهمية الموضوع وجدته وأصالته و حداثته.

كما اعترضتنا عدة صعوبات من نفس ما يلاقيه كل باحث في دراسة موضوعه، كعدم سهولة انتقاء وتركيب المعلومات وأيضا لم نوفيه حقه من الدراسة التي يستحقها. لأنه موضوع حديث وعصري وجديد ونادر أيضا.

التصريح بالخطة :

قمنا بالعمل وفق خطة ثنائية التقسيم ركزنا من خلالها على فصلين أساسيين **الأول** تناولنا فيه الجانب النظري جاء بعنوان ماهية المحاكمة الالكترونية تطرقنا من خلاله إلى مبحثين الأول بعنوان مفهوم المحاكمة الإلكترونية تخلله ثلاثة مطالب قدمنا فيها نشأة وتطور المحاكمة الإلكترونية، ومفاهيم عامة وخصائص، أما المبحث الثاني فجاء بعنوان: الأساس القانوني للمحاكمة الإلكترونية تخلله ثلاثة مطالب تطرقنا فيها إلى الإتفاقيات الدولية والإقليمية الناصّة على المحاكمة الإلكترونية، بما فيها التشريعات المقارنة والتشريع الجزائري .

أما **الفصل الثاني** تناولنا فيه الجانب التطبيقي جاء بعنوان مقتضيات العدالة الجزائية في المحاكمات الالكترونية تطرقنا من خلاله إلى مبحثين الأول بعنوان إجراءات المحاكمة الإلكترونية وتطبيقاتها في القانون الجزائري تخلله ثلاثة مطالب درسنا فيها الإجراءات قبل وأثناء المحاكمة وقدمنا تطبيقات قضائية لها في الجزائر. أما المبحث الثاني فجاء بعنوان: ضمانات المحاكمة الإلكترونية العادلة وأثرها في المادة الجزائية في القانون الجزائري، تخلله ثلاثة مطالب تطرقنا فيها ضمانات المحاكمة الإلكترونية العادلة في مرحلة ما قبل وأثناء المحاكمة في القانون الجزائري وأثرها في المادة الجزائية.

وجاءت نهاية دراستنا **بخاتمة** تطرقنا فيها إلى حوصلة عامة عن موضوع الدراسة ونتائجها كما اقترحنا فيها جملة من التوصيات.

الفصل الأول

ماهية المحاكمة الإلكترونية

نظّم المشرع الجزائري أحكام التقاضي عن بعد ضمن القانون 03/15 المتعلق بعصرنة العدالة الذي كان مطبق بصفة محتشمة لكن بعد ظهور الأزمة الصحية اتخذت معظم الدول الإجراءات الوقائية لمنع تفشي الفيروس من أهمها فرض الحجر الصحي ما جعل الجزائر توقف العمل القضائي و اللجوء لتقنية المحاكمة الإلكترونية بعد الحل الأنجع و على إثره تم تفعيل استخدام هذه التقنية من خلال الأمر 04/20.

حينما أقر المشرع الجزائري المحاكمة الإلكترونية أو المحاكمة عن بعد كان الهدف منها هو تسهيل التقاضي و تقليل الأعباء و الجهد على كل الجهات المتعلقة بحفظ و نقل الموقوفين بكل سلامة.

فحراس المؤسسات العقابية - السجون- إضافة إلى القوات الأمنية بشكل لها نقل الموقوفين هاجسا و عبئ إضافي خصوصا حين الانتقال من مسافات طويلة فالإجراءات جد معقدة إذا كان المتقاضي المسجون في سجن خارج الاختصاص الإقليمي للمحكمة التي سيتقاضى فيها.

فكان المشرع الجزائري سباقا في وضع الآليات القانونية و اللوجستية بتسيير التقاضي عن البعد لكن كانت الرغبة لدى المتقاضيين و المحامين هو التقاضي الكلاسيكي بالحضور الجسدي, و كان سببهم في عزوفهم عن التقاضي الإلكتروني هو خوفهم من ضياع مبدأ مهم من المبادئ الأساسية للتقاضي و هو مبدأ المحاكمة العادلة .

كونه أحيانا لا يستمع للمتقاضي بصورة جيدة إلى الاستجواب و كذلك أحيانا القاضي لا يسمع جيدا إلى تصريحات المتهم نظرا أنه أحيانا يكون تدفق النت ضعيف أو متقطع مما يؤثر سلبا على المحاكمة.

لكن رغم كل ذلك فقد كانت للمحاكمة الإلكترونية الحل الأنجح عن حلول الجائحة كورونا و تعذر نقل المساجين نظرا لإجراءات الوقائية و الحجر الصحي.

فلولا اعتماد المشرع الجزائري على المحاكمة الإلكترونية ووضع آلياتها مسبقا لوقع إشكال حقيقي في نقل المساجين إلى الجهات القضائية حتى يتم محاكمتهم.

في البداية كان المتقاضي يسأل إن كان يقبل المحاكمة عن بعد فإن رفض يتم نقله إلى الجهة القضائية المختصة و بحلول جائحة كورونا نظرا للبروتوكول الصحي الذي فرضته الجائحة فأصبحت المحاكمات إلكترونية من دون تمكن دفاع المتقاضين أو المتقاضي في حد ذاته من الاعتراض على ذلك.

موضوع المحاكمة الإلكترونية هو موضوع تفرضه طبيعة التطور و تسارعه و تفرعه في كل المجالات و تزايد الدعاوى المفروضة في المحاكم و الشيء المفرح و الملفت للانتباه أن استخدام التكنولوجيا المعلوماتية في الأعوام القليلة الماضية قد وجدت طريق للدخول إلى قاعة المحكمة كما أن هذا التطور سيختزل الإجراءات و النفقات القضائية و يحقق سرعة في الإنجاز و اختصار الوقت.

كذلك هذه الدراسة تهدف إلى استخدام تقنيات و مفاهيم حديثة لاعتمادها في تسهيل أو تبسيط إجراءات العمل من قبل العاملين في المحكمة و المتعاملين معها و محالة تطوير النظام اليدوي للمحكمة باتجاه النظام الإلكتروني، أي النظام الاورقي وصولا إلى أنه ما كان يتم إنجازه في ستين يوما قد بات إنجازه في ستين دقيقة بما يكفل تحقيق عدالة ناجحة في أسرع وقت و بأقل تكلفة. وعلى هذا الأساس قسمنا فصلنا إلى مبحثين جاءا كالتالي:

المبحث الأول: مفهوم المحاكمة الإلكترونية

المبحث الثاني: الأساس القانوني للمحاكمة الإلكترونية

المبحث الأول: مفهوم المحاكمة الإلكترونية

بفضل الثروة العلمية في مجال الاتصالات و المعلوماتية التي ساهمت في نقل و تطوير الأفكار و تقليص المسافات بين الدول، انعكس هذا التطور إيجابيا على المجال القضائي من خلال تفعيل إعمال الإجراءات القضائية بشكل سريع، سيما ما تعلق منها بإجراءات التحقيق و المحاكمة باستعمال تقنية المحادثة المرئية عن بعد أي المحاكمة الإلكترونية التي كرسها المشرع الجزائري بموجب القانون 03-15 المتعلق بعصرنة العدالة، و هي التقنية الحديثة التي جسدت و فعلت أهمية حضور التحقيق و المحاكمة و حسن سير العدالة، و لتبيان مفهومها و نشأتها قسمنا هذا المبحث إلى ثلاثة **مطالب الأول** تناولنا فيه النشأة و التطور للمحاكمة الإلكترونية و **الثاني** درسنا فيه التعريف و التمييز و **الثالث** خصصناه لذكر الخصائص و شروط لهذه المحاكمة.

المطلب الأول: نشأة و تطور المحاكمة الإلكترونية في قطاع العدالة في الجزائر

يعود أساس استخدام تقنية المحادثات المرئية عن بعد في قطاع العدالة على المستوى الدولي إلى الاتفاقيات الأوروبية المساعدة القضائية في المسائل الجزائية التي أقرها الاتحاد الأوروبي في 30 نوفمبر 2000 المعدلة للاتفاقية الأوروبية للمساعدة القضائية المنعقدة سنة 1959 و التي أقرت استعمال التقنية في التحقيق الجزائي عن بعد.

في الجزائر إقرار استعمال هذه التقنية قد تأخر إلى غاية صدور القانون 03-15 المتعلق بعصرنة العدالة سنة 2015 و الذي يهدف إلى عصرنة سير قطاع العدالة من خلال جملة من الإجراءات من بينها استخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد في الإجراءات القضائية.[1] و هذا يعد امتدادا لمصادقة الجزائر بتحفظ من خلال المرسوم الرئاسي 02-55 الصادر سنة 2002 على اتفاقية الأمم المتحدة بتاريخ 15 نوفمبر سنة 2000 و التي نصت في فحوى موادها على إمكانية استعمال هذه التقنية في مجال مكافحتها للجريمة دعما للتعاون الدولي. [2]

و قد جرى استعمال هذه التقنية "المحاكمات الإلكترونية" على مستوى مرفق القضاء في بادئ الأمر لعقد الاجتماعات و الندوات الإلكترونية لفائدة العاملين في سلك العدالة, لتستعمل بعد ذلك و لأول مرة في إجراءات التقاضي, حيث تمت أول محاكمة عن بعد باستعمال هذه التقنية بتاريخ 30 سبتمبر 2015 على مستوى محكمة القليعة بولاية تيبازة و قد أجريت المحاكمة في جلسة علنية بحضور هيئة الدفاع كما أنها كانت مفتوحة للمواطن كما خصصت قاعة أخرى مجهزة بالوسائل السمعية و البصرية بالمؤسسة العقابية بالقليعة, لتبدأ المحاكمة مباشرة

[1] المادة الأولى من القانون 03-15 المؤرخ في 11 ربيع الثاني 1436 الموافق 1 فبراير 2015 المتعلق بعصرنة العدالة، الصادر عن الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 6، ص 04.

[2] المرسوم 02-55 المؤرخ في 2002/02/05 يتضمن التصديق بتحفظ على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطن المعتمدة من طرف الجمعية العامة للأمم المتحدة يوم 15 نوفمبر 2002. الجريدة الرسمية رقم 09 الصادرة بتاريخ 2002/02/10. و أنظر أيضا المواد 18 و 36 من ذات الاتفاقية المصادق عليها.

بالصوت و الصورة على شاشة كبيرة كانت وسط القاعة إلى جانب وجود شاشات أخرى لتقريب الصورة لكل الحضور حيث ظهرت قاعة الجلسة بالمحكمة واضحة في حضور رئيس الجلسة على مستوى محكمة القليعة و من جانب آخر المتهم ر.ج في القضية الأولى المتواجد بسجن القليعة حيث تم التأكد من هوية المتهم من طرف القاضي عبر جهاز البصمة الوراثية و موافقة على إجراء المحاكمة بواسطة هذه التقنية لتتواصل إجراءات المحاكمة بشكل عادي, علما أنه قد تم محاكمة شخصين أخرين بنفس المؤسسة العقابية في نفس اليوم بمحكمة القليعة التي أجريت بها استعمال هذه التقنية في جلسة المحاكمة عن بعد أملا في تعميمها على باقي المحاكم الأخرى بعد إقرارها قانونيا من طرف المشرع الجزائري بموجب القانون 03-15.[1]

الفرع الأول : المحاكمة الإلكترونية ضرورة حتمية في زمن جائحة كورونا في الجزائر

تفرض المحاكمة الإلكترونية أسلوب غير مألوف في تسيير الإجراءات و المعاملات القضائية في الجانب الجزائي للدعوى, و ذلك بتحول الإجراءات الكلاسيكية المعتمدة على الحضور الجسدي لأطراف الدعوى سواء في مرحلة التحقيق أو المحاكمة و سماع الشهود إلى الإجراءات المستحدثة التي تسمح بالقيام بإجراءات التحقيق أو المحاكمة الإلكترونية باستعمال وسائل تطور التكنولوجي دون تنقل الأطراف مع ضمان حقوق المتقاضين أمام القضاء تحقيقا للعدالة و الأمن الصحي للجميع .[2]

يتم في هذا الإطار تخصيص قاعات داخل المؤسسات العقابية و ربطها بقاعات الجلسات بالمحاكم عن طريق وسائل الاتصال الحديثة أين تتم المحاكمة أو التحقيق عن بعد, و تقوم

[1] مراد ح، محاكمة ثلاثة متهمين عن بعد لأول مرة في تاريخ العدالة الجزائية، جريدة النصر، 2015، إطلع على الموقع https://www.annasronline.com/ ، تاريخ الإطلاع: 28 مارس 2022 على الساعة 23:25.

[2] نوال قحموص، تفعيل تقنية المحاكمة عن بعد في ظل الأزمة الصحية (جائحة كورونا)، مجلة دائرة البحوث الدراسات القانونية و السياسية، المركز الجامعي تيبازة، المجلد 5، رقم 02 ، 2021 ص98.

الهيئة القضائية بحضور الدفاع المتواجدين بقاعة الجلسات بالاستماع عن طريق تقنية الفيديو للمعتقلين المتواجدين داخل السجن في القاعة المخصصة لذلك.[1]

وعليه تستعمل تقنية المحاكمة الإلكترونية كوسيلة لسماع الشهود و الخبراء و الأطراف و إجراء كل من التحقيق و المحاكمة، وذلك من أجل حسن سيرورة القضاء في ظل الظروف الاستثنائية الصحية التي يشهدها العالم من تفشي فيروس كورونا المستجد من جهة، و من أجل ضمان فعالية إجراءات المتابعة الجزائية و سرعة الفصل في القضايا و تقليل النفقات التي تتكبدها الدولة في عملية نقل الشهود و المتهمين من جهة أخرى.

و على هذا الأساس فقد كشف وزير العدل عن إجراء 2000 محاكمة إلكترونية بسبب فيروس كورونا, كما أضاف أنه سيتم تعديل شرط موافقة المدعي عليه في المحاكمات الإلكترونية, حيث يتدرج هذا القرار حسب وزير العدل في إطار عصرنة العدالة و الاستغناء عن الورق[2]. و فعلا هذا ما تم تجسيده بصدور الأمر 04/20 المتعلق بتعديل قانون الإجراءات الجزائية و استحداث نص المادة 441 مكرر.

و عليه فقد تفشى فيروس كورونا إلى المناداة باستعمال تقنية التقاضي عن بعد التي كانت إجراء اختياري من طرف المتهم لكن أصبحت هذه التقنية في ظل الظروف الصحية الاستثنائية الحالية ضرورة حتمية, الهدف منها عدم تعطيل الجهاز القضائي و سرعة الفصل في القضايا و المحافظة على سلامة المواطنين (متقاضين و موظفين) لذلك فقد أصبح في ظل التعديل الجديد

[1] السيد بدر الدين الشافعي، التقاضي و استمرارية مرفق القضاء في جائحة و الطوارئ، مجلة الباحث للدراسات و الأبحاث القانونية و القضائية، ملف خاص، تصدر عن موقع وزارة العدل المغربية، العدد 5 المغرب، 2020 ص 164.

[2] جمونة قشيوشر, التقاضي الإلكتروني كإجراء جزائي للوقاية من تفشي كورونا المستجد, مؤتمر دولي جائحة كورونا تحد جديد للقانون أيام 18و19 سبتمبر 2020 دون سنة ،ص 829.

لقانون الإجراءات الجزائية في أوت 2020 إجراء يجوز المطالبة به سواء من الأطراف أو الجهة القضائية المختصة.[1]

أكثر من ذلك فإن جائحة كورونا قد فرضت على منظومة العدالة و من أجل السير الحسن للمرفق و تحقيق العدالة و السهر على إجراء محاكمة عادلة في أجل معقول دون انتظار طويل لابد من استعمال تقنية المحادثة المرئية المحاكمة الإلكترونية" كوسيلة لضمان تحقيق العدالة و الأمن الصحي لكافة أطراف منظومة العدالة.[2] و عليه أصبح نظام التقاضي عن بعد ضرورة ملحة لتفادي مثل هذه الظرفية التي عصفت العالم كله.[3]

من خلال ما سبق فإن تقنية المحاكمة الإلكترونية ليست جديدة على النظام القضائي, كانت فعلا موجودة لكن بطريقة محتشمة لكنها فرضت نفسها بقوة في ظل تداعيات جائحة كورونا.

الفرع الثاني : المحاكمة الإلكترونية خطوة إيجابية في مسار عصرنة العدالة بعد جائحة كورونا.

تعتبر تقنية المحاكمة الإلكترونية إجراء يهدف إلى تطبيق إجراءات التقاضي للفصل في الدعاوي بطريقة حديثة و المستعملة في ظل المعلوماتية و التقنية الرقمية, لقد فرضت هذه التقنية في القضايا الجزائية من خلال المادة 14 من القانون 03/15 المتعلق بعصرنة العدالة, و وسعت هذه التقنية بموجب الأمر 04/20 المتعلق بتعديل قانون الإجراءات الجزائية كما سبق الإجراء في القضايا الجزائية من خلال المادة 14 من القانون 03/15 المتعلق بعصرنة العدالة و وسعت هذه التقنية بموجب الأمر 04/20 المتعلق بتعديل ق.ا.ج.ج كما سبق الإشارة إليه أعلاه.

[1] نوال قحموص، المرجع السابق، ص, 99.

[2] سعيد عايد و محمد اضرور, من المحكمة الإلكترونية إلى المحاكمة الإلكترونية، مجلة الباحث, ملف خاص العدد 05 جائحة كورونا والطوارئ الصحية ، جوان، 2020 المغرب، ص 375.

[3] نفس المرجع ص 462.

يترتب عن استعمال هذه التقنية عدة إيجابيات, باعتبارها وسيلة للخروج من الطابع التقليدي إلى طابع أكثر ليونة و أوفر جهد و أقل وقتا فتطبيق هذا الإجراء على القضاء الجزائي إمتداد للنطاق الجغرافي لجلسات التحقيق و المحاكمة الجزائية و تحقيق مبدأ المواجهة بين الأطراف دون الحاجة إلى وجودهم الفعلي في مكان واحد[1]. كما أن استعمال تقنية المحاكمة الإلكترونية بعد زوال هذه الظروف الصحية الاستثنائية التي فرضتها ظروف طارئة و تطوير لأداء مرفق العدالة القضاء الجزائي" و دعم و إضافة لوسيلة جديدة.

تتمثل أهمية هذه التقنية في سرعة الإجراءات ونقص النفقات وخاصة وسيلة هامة من وسائل التحقيق والمحاكمة الجزائية لما لها من دور كبير في تبسيط وتسريع إجراءات الدعوى الجزائية [2].كما تضمن أيضا هذه التقنية باعتبارها وسيلة حتمية واجبة التفعيل خصوصا بعدما عرف العالم انتشار واسع لفيروس كورونا مما أدى الى تعديل في قانون الإجراءات الجزائية, الذي سيعتبر سابقة من أجلها ثم توسيع في اللجوء إلى تقنية المحاكمة الجزائية, و تسهيل لاستعمالها في ظل ظروف مشابهة قد تعيشها الجزائر.

أكثر من ذلك هناك عدة دول عربية استحدثت هذه التقنية من أجل العمل بها في ظل الظروف الصحية الاستثنائية و ستبقى تعمل بها بعد هذه الجائحة, مما سيؤدي إلى تجسيد لفكرة عصرنة العدالة أو خطوة إيجابية في مسار مرفق العدالة من بينها التشريع المغربي والتونسي والمصري [3].

كما أن مرحلة ما بعد كورونا ستعتبر فترة حاسمة لإعادة النظر في عدة أوضاع من أهمها تبني سياسة قانونية جديدة فعالة تواجه الأزمات والمخاطر بالإضافة إلى سياسة عمومية

[1] يحي عادل, التحقيق و المحاكمة الجزائية عن بعد, الطبعة الأولى, دون دار النشر، مصر 2006 ص-ص 26 - 27.

[2] صفوان محمد شديفات، المحكمة الإلكترونية المفهوم الضيق، مجلة جامعة دمشق، مجلد 28 العدد 1، دمشق، ص 356.

[3] نوال قحموص، المرجع السابق ص 101.

تسايرها من خلال دعم توفير الإمكانيات الضرورية من معدات وتجهيزات ملائمة قادرة على مسايرة العدالة الرقمية في زمن الذكاء الاصطناعي بدون أعطاب و بدون المساس بالنجاعة القضائية شريطة جعل السلطة القضائية بجناحيها شريك و فاعل أساسي لابد منه [1].

لقد أكدت عدة دول أن العمل بنظام المحادثة يسهل إنجاز إجراءات التقاضي أمام المحاكم بتوفير الجهد والمال على المتقاضين و محاميهم وحتى القضاة هذا من جهة، و ضرورة مواكبة التطورات التقنية والتحول الذكي الذي بدأت عدة قطاعات العمل به ومنها مرفق العدالة منذ فترة من جهة أخرى.

كما تعتبر جائحة كورونا حافز ودافع للبحث عن أفضل الممارسات العالمية من أجل استمرار عمل مرفق العدالة بصفة عامة و جهاز القضاء بصفة خاصة, حتى أن بعض الدول تؤكد أنه لا داعي للعودة للتقاضي التقليدي حتى بعد زوال جائحة كورونا التي رأت فيها فرصة للانتقال إلى مستويات أكثر تطورا وتميزا في الأداء والخدمات ورفع الكفاءة الإنتاجية وتعزيز بيئة عمل محفزة [2], من بينها دولة الإمارات التي عرفت تطورا كبيرا في هذا الميدان, وعليه فنجاح هذه التجربة يمهد الطريق لاستمرارها بعد انتهاء الأزمة الصحية التي يمر بها العالم.

المطلب الثاني: مفهوم المحاكمة الإلكترونية وتمييزها عن غيرها من المصطلحات

الفرع الأول: تعريف المحاكمة الإلكترونية

يرتبط مفهوم المحاكمة الإلكترونية ارتباطا وثيقا بالتقاضي عن بعد حيث ظهرت المصطلحات مع ظهور وسائل التطور التكنولوجي و بالأخص الأنترنت و يمكن أن يدل أحدهما على الآخر فتارة

[1] الماحي :العدالة عن بعد لا تقل عن العدالة الجسدية في احترام ضمانات المحاكمة العادلة, مجلة أنفاس, دون هيئة النشر تاريخ 09 نوفمبر 2020. http://anfaspress.com/news/voir

[2] التقاضي عن بعد طفرة عدلية تسرع الفصل بالقضايا و تختزل الوقت و النفقات, مجلة البيانات, الإمارات, http//albayane.al/acrose-the-usa تاريخ التصفح 24 مارس 2022.

سمية المحكمة الإلكترونية و تارة أخرى التقاضي الإلكتروني أو التقاضي عن بعد و لغرض الإحاطة بمفهوم التقاضي عن بعد لابد من التطرق إلى تعريفه.[1]

أ/ تعريفها اللغوي و الاصطلاحي: قبل الخوض في التعريف الاصطلاحي لابد من التطرق للمصطلح اللغوي و معناه في النظم التي استحدث فيها, حيث أن مصطلح المحاكمة الإلكترونية أو المحادثة المرئية هو ترجمة للمصطلح الغربي video conference و هو مأخوذ من اللغتين الإنجليزية و الفرنسية, و ينقسم إلى كلمتين فالكلمة الأولى video يقابها بالعربي تلفزيوني و التي في الأصل هي كلمة فرنسية أدخلت حديثا إلى اللغة العربية و تعني كل جهاز يقوم بنقل الصورة و الصوت بواسطة موجات الاتصال المختلفة أما الكلمة الثانية فتعني جمع عدد من الأفراد لإجراء مناقشة أو محاضرة حوار يكون موضوعه محدد و معين.[2]

ب/ اصطلاحا: أما في الجانب الاصطلاحي, فتعرف على أنها تقنية الاتصال المرئي المسموع, أي وسيلة أو آلية حديثة لمباشرة إجراءات التحقيق أو المحاكمة الجنائية عن بعد, يتم الاستعانة بها في بعض الحالات لسماع الشهود و المتعاونين مع العدالة لكشف غموض الجرائم الخطيرة لاسيما المنظم منها بل تتعدى ذلك إلى محاكمة المتهمين رغم تواجدها داخل المؤسسة العقابية أمام المحكمة التي قد تبعد عن المؤسسة العقابية مسافة بعيدة.[3]

---

[1] أسعد فاضل منديل، التقاضي عن بعد- دراسة قانونية أ.م. كلية القانون، دون دار النشر، جامعة القادسية. السنة، ص03.

[2] معجم المعاني لكل رسم معنى, على الموقع الإلكتروني https//www.com/or/direct/or/envideo conference

[3] نمور محمد سعيد ,أصول الإجراءات الجزائية, شرح لقانون أصول المحاكمات الجزائية, دار الثقافة للنشر و التوزيع، الأردن 2013، ص 327.

و تعرف أيضا على أنها تقنية سمعية بصرية تتم استعمال البث المباشر صوتا و صورة بين المحاكم, على اختلاف درجاتها و اختصاصاتها و المؤسسات العقابية في إطار قانوني مضبوط و ذلك من أجل استجواب المتهم أو الشاهد أو الطرف المدني, يتعذر تواجدهم بالمحكمة بسبب وضعيتهم الجزائية المتمثلة في الحبس أو الدواعي الأخرى كاستحالة التنقل إلى مقر المحكمة التي تباشر به المحكمة.[1]

ج/ التعريف القانوني لتقنية المحاكمة الإلكترونية أو المحاكمة عن بعد: عرفت المادة الأولى تقنية الاتصال عن بعد من القانون رقم 03- 15 تقنية الاتصال عن بعد بأنها "محادثة مسموعة مرئية بين طرفين أو أكثر بالتواصل المباشر مع بعضهم البعض عبر وسائل الاتصال الحديثة لتحقيق الحضور عن بعد".

بينما تعرف الإجراءات عن بعد المادة 15 بأنها "الإجراءات الجزائية في استقصاء الجرائم و جمع الأدلة و التحقيق أو المحاكمة التي يتم بواسطتها نقل الصورة و الصوت أو أي معلومة مهما تكن طبيعتها من نقطة معينة في الزمان (المصدر) إلى نقطة أخرى (الجهة المقصودة).

و يمكن تعريفها بأنها إجراء المحاكمات وفقا المتطلبات القانونية الإجرائية لأطراف الدعوى الجزائية, بحيث تبقى الهيئة القضائية في مقرها بدار القضاء و ذلك عبر وسائل الاتصال الإلكترونية.[2]

[1] المادة 15 من القانون 03- 15 المتعلق بعصرنة العدالة المؤرخ في 2015/02/10 الجريدة الرسمية رقم 06 الصادرة بتاريخ 2015/02/10.

[2] جحا حورية، إجراءات المحاكمة عن بعد. مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق تخصص القانون الجنائي و العلوم الجنائية. جامعة زيان عاشور، الجلفة 2019-2020.

الفرع الثاني: المحاكمة الإلكترونية و تمييزها عن غيرها من المصطلحات المشابهة لها

تتميز المحاكمة الإلكترونية عن غيرها من المصطلحات المشابهة لها منها التقاضي الإلكتروني و المحكمة الإلكترونية حيث يرتبط مصطلح المحكمة الإلكترونية ارتباطا وثيقا بمفهوم التقاضي الإلكتروني الذي يعد مصطلحا حديث النشأة بظهور هذه التقنية الحديثة و عليه ستقوم بتعريف كل من المصطلحات و نميزها عن المحاكمة الإلكترونية.

أولا: مفهوم كل من التقاضي الإلكتروني; المحكمة الإلكترونية:

أ/التقاضي الإلكتروني:

* **لغة:** التقاضي من القضاء و أصله قضائي لأنه من القضية... و القاضي معناه في اللغة القاطع لأمور الحكم. و استقضى فلان أي جعل قاضي يحكم بين الناس و أما التقاضي فمعناه في اللغة القبص لأنه تفاعل من قضى يقال تقاضيت ديني و إقتضيته بمعنى أخذته, و يقال تقاضيته أي جازيته و لذا يكون التقاضي لفظ مأخوذ عن الفعل. [1]

على سبيل المفعولية المطلقة من قضى يقضي قضاء و تقاضي, و التقاضي دال على المشاركة في فعل معين على سبيل المفاعلة و المنازلة بهدف الوصول إلى حكم قاطع في خصومة ما.

***اصطلاحا:** الاتجاه الفقهي يرى بأن التقاضي الإلكتروني هو سلطة لمجموعة من القضاة بنظر الدعاوي و مباشرة الإجراءات القضائية بوسائل إلكترونية مستحدثة ضمن أنظمة قضائية معلوماتية تعتمد أسلوب البرنامج الحاسوبي عوض عن الأسلوب الورقي في استقبال اللوائح و الطلبات القضائية و نظر الدعوى ضمن برامج حاسوبية تعتمد أسلوب التحديد المسبق لوقائع الجلسات, و يتيح هذا النظام للقضاة و أطراف الدعوى

[1] ابن المنظور جمال الدين محمد بن مكرم لسان العرب، ج 2 ،د د ن، د س، ج 15 ص 186.

تقديم البيانات الخطية و الشخصية دون داع للحضور إلى المحكمة من خلال مواقع إلكترونية ضمن شبكة خاصة بموقع المحكمة, بغية الوصول لفصل سريع في الدعاوي و التسهيل على المتقاضين.[1]

و بهذه الصورة فإن التقاضي الإلكتروني يشير تبعا لمفهومه العام إلى وجود محاكم إلكترونية تنطلق ابتداء من ربط الأجهزة القضائية كافة ضمن إطار شبكة واحدة و في إطار تفاعلي واحد و هو ما يتطلب ابتداء حوسبة عمل كل دائرة قضائية على حدة و من ثم ربطها معا لتؤدي عملها عبر الوسائل الإلكترونية و لتجري الاتصالات بين المؤسسات القضائية عبر الوسائل ذاتها, و تقوم قواعد البيانات مقام الوثائق الورقية و الملفات و الأعمال الأرشيفية على نحو يتيح سرعة الوصول إلى المعلومات و سرعة استرجاعها و الربط فيما بينها.[2]

ب/المحكمة الإلكترونية:

تقوم فكرة المحكمة الإلكترونية على تشبيك الأجهزة القضائية على حدة, و ربطها معا لتؤدي عملها عبر الوسائل الإلكترونية و لنجري الاتصالات بين المؤسسات القضائية عبر الوسائل ذاتها و لتقوم قواعد البيانات مقام الوثائق الورقية و الملفات و الأرشيفات على نحو يتيح سرعة الوصول إلى المعلومات و سرعة استرجاعها و الربط فيما بينها.[3]

يمكن تعريف المحكمة الإلكترونية أو المحكمة المعلوماتية بأنها: "حيز تقني معلوماتي ثنائي الوجود, يسمح ببرمجة الدعوى الإلكترونية, و يتألف من شبكة الربط الدولية إضافة إلى مبنى

[1] حازم محمد الشرعة. التقاضي الإلكتروني و المحاكم الإلكترونية. دار الثقافة للنشر، 2010 ، دون بلد النشر، ص 57.

[2] صفاء أوتاني. المحكمة الإلكترونية. مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية و القانونية، المجلد 28, العدد الأول. دمشق 2012 ص-ص 170 - 189.

[3] صفاء أوتاني. المحكمة الإلكترونية بين المفهوم و التطبيق. قسم القانون الجزائي كلية الحقوق، جامعة دمشق، 2012 ، ص 170.

المحكمة, بحيث يتيح الظهور المكاني الإلكتروني لوحدات قضائية و إدارية, و يباشر من خلاله مجموعة من القضاة مهمة النظر في الدعاوي و الفصل فيها بموجب تشريعات تخولهم مباشرة الإجراءات القضائية مع اعتماد آلية تقنية فائقة الحداثة لتدوين الإجراءات القضائية و حفظ و تداول ملفات الدعاوي.[1]

ثانيا: تمييز بين المحاكمة الإلكترونية وكل من المحكمة الإلكترونية و التقاضي الإلكتروني.

أ/ تشترك إجراءات المحاكمة الإلكترونية و المحكمة الإلكترونية أن كل منها يستعمل وسائل تقنية حديثة و أن الإجراءات تكون بطريقة إلكترونية عبر الأنترنت و أن كل منهما يتيح للمتقاضين تحريك دعواهم و تقديم البيانات و الاطلاع على مجريات الجلسة عن بعد دون حضورهم أي باستخدام الوسائل التقنية و كذلك يشتركان في طريقة الحفظ و التدوين و الفصل في الدعاوي أي كل منهما يكون الحضور إلكترونيا دون الحضور الشخصي.

حيث أن المحاكمة الإلكترونية هي تقنية تعمل على تسهيل عدة إجراءات قضائية أما المحكمة الإلكترونية فهي الجهاز أو المكان الذي تستخدم فيه هذه التقنية و المحكمة الإلكترونية تحتاج إلى عدة أجهزة لكي تتم الجلسة بنجاح أما المحاكمة الإلكترونية لا تتطلب أجهزة عديدة.[2]

ب/ تشترك إجراءات المحاكمة الإلكترونية مع إجراءات التقاضي الإلكتروني في استعمال كل منهما للوسائل التقنية الحديثة خلال مباشرة الإجراءات لكنهما يختلفان في أن التقاضي الإلكتروني يتطلب وجود نظام قضائي معلوماتي يشمل مواقع إلكترونية تقدم خدمات معلوماتية

[1] في تعريف المحكمة الإلكترونية راجع بشكل خاص: نهى الجلا، المحكمة الإلكترونية، مجلة المعلوماتية (سوريا). السنة الخامسة، العدد 47 كانون الثاني 2010 ص 50. و راجع أيضا المحاكم المعلوماتية، مقال نشر عبر موقع منتديات نقاوس.

[2] بن ذيب ليلى، المحاكمة عن بعد في التشريع الجزائري، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات لنيل شهادة الماستر حقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية قسم الحقوق، تخصص قانون ج. و علوم جنائية 2021/2020 تبسة، ص-ص 18-19.

إدارية وقضائية, و كذا وجود قاعات المحاكمة مجهزة لأجل هذا الغرض... وهو ما يختلف اختلافا تاما عن الوسائل التقليدية في المحاكمة بينما المحاكمة الإلكترونية تتطلب وسائل تقنية بسيطة.[1]

المطلب الثالث: خصائص و شروط المحاكمة الإلكترونية

الفرع الأول : خصائص المحاكمة الإلكترونية:

إن أهم ما يتميز به نظام المحاكمة الإلكترونية (عن بعد) مجموعة من الخصائص تجعله يختلف عن التقاضي بالطرق التقليدية و يواكب التطور في ظل ثورة تكنولوجيا المعلومات التي أحدثت نقلة نوعية في مجالات الحياة المعاصرة إذ يتميز الأول عن الثاني بسرعة الاتصالات و سهولتها و امكانية إرسال الوثائق و المستندات بين الأطراف مما يؤدي إلى توفير الجهد و الوقت و الكلفة.[2]

و تعتمد تقنية المحاكمة الإلكترونية (المحاكمة عن بعد) و بشكل أساسي على شبكات الاتصالات و المعلومات التي من أهمها الأنترنت و يعد جهاز الحاسوب الوسيط الإلكتروني بين طرفي التقاضي على أن يكون هذا الجهاز متصلا بشبكة الاتصالات الدولية التي تقوم بنقل التعبير عن الإرادة إلكترونيا لكل من الطرفين المتقاضيين و كذلك المتعاقدين في اللحظة ذاتها على الرغم من انفصالهما مكانيا, و يمكن أن نحدد أهم الخصائص الرئيسية التي تتميز بها المحاكمة الإلكترونية[1] و هي:

1. مغادرة النظام الورقي و استخدام النظام الإلكتروني.
2. استخدام الوسائط الإلكترونية.

[1] عبد الهادي درار. التقاضي الإلكتروني, ماي 2019 تاريخ الاطلاع 08 أفريل 2022 متاحة على الرابط http :www.researshate.net/publication

[2] خالد ممدوح إبراهيم ،التقاضي الإلكتروني : الدعوى الإلكترونية و إجراءاتها أمام المحاكم، دار الفكر الجامعي, 2007 الطبعة الأولى، الإسكندرية، ص 12.

3. تسريع عملية التقاضي (سرعة الإنجاز و تقليص الوقت).
4. عصرنة العدالة.
5. تسهيل إجراءات التقاضي في الظروف الاستثنائية.

الفرع الثاني: شروط المحاكمة الإلكترونية:

من شروط استعمال تقنية المحاكمة الإلكترونية (المحادثة المرئية) ذكرتها المادة 14 القسم الأول من قانون 03-15 من قانون الإجراءات الجزائية إذ يستدعى بعد المسافة أو تطلب ذلك حسن سير العدالة, يمكن استجواب أو استماع الأطراف عن طريق المحادثة المرئية عن بعد، مع مراعاة احترام الحقوق المنصوص عليها في قانون الإجراءات الجزائية, وفقا للأحكام المنصوص عليها في هذا الفصل يجب أن تضمن الوسيلة المستعملة سرية الإرسال و أمانته, يتم تسجيل التصريحات على دعامة تضمن سلامتها و ترفق بملف الإجراءات, تدون التصريحات كاملة و حرفيا على محضر يوقع من طرف القاضي المكلف بالملف و أمين الضبط. أجاز المشرع الجزائري ضمن مشروعه لإصلاح العدالة و عصرنتها استعمالا للتقنيات الحديثة.[1] و التخلي تدريجيا عن الشكليات و الإجراءات التقليدية و من هنا أصبحت الإجراءات القضائية تتم عبر تقنية المحادثة المرئية عن بعد تبعا لمتطلبات بعد المسافة أو ضمان حسن سير العدالة إذا ما تحققت الشروط التالية:

- وجوب توافر جملة من الأجهزة و الوسائل التقنية العالية لضمان فعالية و نجاح هذه التقنية; و عليه يشترط القانون أن يتم استعمال المحاكمة الإلكترونية عبر وسائل تقنية تؤمن سرية و

[1] المادة 14 من القانون 03-15 المتعلق بعصرنة العدالة.

سلامة المحاكمة يجب أن يتم تسجل التصريحات على دعامة موثوقة ترفق بملف الإجراءات, بحيث يتم تدوينها بشكل إملائي و حرفي و يتم التوقيع عليها.

- يجب أن يتم الحصول على موافقة المعني بالأمر قبل إجراء المحادثة.

- يجوز أن يكون التكييف القانوني للجريمة المراد التحقيق فيها باستعمال المحاكمة عن بعد على أنها جنحة.[1]

[1] جحا حورية، إجراءات المحاكمة عن بعد، مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في الحقوق تخصص القانون الجنائي و العلوم الجنائية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة زيان عاشور- الجلفة - 2019-2020 ص- ص 16-17.

المبحث الثاني: الأساس القانوني للمحاكمة الإلكترونية

إن الأساس القانوني لتقنية المحاكمة الإلكترونية يكمن في الاتفاقيات الدولية و الإقليمية و كذا القوانين المقارنة و التشريع الجزائري، و لأنها ليست إجراء عاديا قيدت بشروط من أجل اللجوء إليها و بين إجراءاتها و كيفية استعمالها، لكن تماشيا مع الظروف الاستثنائية (جائحة كوفيد 19) أعاد تنظيم هذه التقنية كما استخدمت بكثرة تماشيا مع الإجراءات الوقائية التي فرضتها هذه الأخيرة و من هذا المنطق سنتطرق في هذا المبحث إلى دراسة شاملة حول الأساس القانوني لهذه التقنية و هذا من خلال تقسيمه إلى **ثلاثة مطالب الأول** لدراسة الاتفاقيات الدولية و الإقليمية و **الثاني** للقوانين المقارنة و **الثالث** خصص للتشريع الوطني الجزائري.

المطلب الأول: الاتفاقيات الدولية و الإقليمية

الأساس القانوني للمحاكمة الإلكترونية في الاتفاقيات الدولية و بيان إجراءاتها و شروطها و كيفية استخدامها و كذلك في الاتفاقيات الإقليمية نظرا لاشتمال هذه التقنية على العديد من الإيجابيات التي تذلل الصعوبات في مجال المساعدة القانونية المتبادلة بين الدول.

الفرع الأول: الاتفاقيات الدولية

اهتمت العديد من المواثيق الدولية التي تعني بالتصدي للجريمة و تيسير التعاون الدولي إلى استعمال تقنية المحاكمة عن بعد, و من بين هذه الاتفاقيات نذكر ما يلي:

أ- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية لسنة 2000

حيث نصت المادة 18 على أنه: "عندما يتعين سماع أقوال شخص موجود في إقليم دولة طرف بصفة شاهد أو خبير أمام السلطات القضائية لدولة طرف أخرى, يجوز للدولة الطرف الأولى أن تسمح بناء على طلب الدولة الأخرى بعقد جلسة استماع عن طريق الفيديو إذ لم يكن ممكنا مثول الشخص المعني بنفسه في إقليم الدولة الطرف الطالبة, و يجوز للدول الأطراف أن تتفق على أن تتولى إدارة جلسة الاستماع سلطة قضائية تابعة للدولة للطرف الطالبة و أن تحضرها سلطة قضائية تابعة للدولة الطرف متلقية الطلب. [1]

ب- الاتفاقية العربية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية.

حيث أقرت استخدام تقنية الاتصال عن بعد في المادة 36 منها, حيث نصت على إتاحة الإدلاء بالشهادة على نحو يكفل سلامة الشهود و الخبراء و الضحايا عن طريق استعمال تقنيات التكنولوجية الحديثة التي تضمن سلامتهم.

[1] هشام البلاوي، المحاكمة عن بعد و ضمانات المحاكمة العادلة مجلة رئاسة النيابة العامة دون بلد دون , دار نشر, دون سنة ص 14.

ج- البروتوكول الإضافي الثاني للاتفاقية الأوروبية للمساعدة القضائية في المادة الجنائية.

و يعتبر البروتوكول الإضافي الثاني من بين أهم المواثيق الدولية التي تعنى بموضوع المحاكمة عن بعد، و قد تم التوقيع عليه في ستراسبورغ بتاريخ 2001/11/18 و دخل حيز التنفيذ في 2004/02/01 "و يهدف إلى توسيع نطاق آليات و وسائل التعاون القضائي فيما بين الدول الأوروبية بغية الاستفادة من الإمكانيات و الوسائل التكنولوجية الحديثة في التحقيق و البحث الجنائي, بحيث تكفل سرعة أكبر و مرونة أعلى و فاعلية لهذا التعاون و بما لا يتعارض مع حقوق الإنسان و سيادة القانون".[1]

د- إن كل من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية و اتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة اللتان أقرتا هذه التقنية لحماية الشهود قد نصت على القواعد العامة في هذا الشأن و لم يضع قواعد تفصيلية و ضوابط و شروط تطبيقها مثلما جاء في الاتفاقية الأوروبية للمساعدة القضائية المتبادلة في المسائل الجنائية.

و- لقد اقترح مؤتمر الأمم المتحدة 13 لمنع الجريمة و العدالة الجنائية المنعقد في الدوحة استخدام أشكال جديدة من التكنولوجيا بما في ذلك المنصات الإلكترونية حسب الاقتضاء.

هـ- من أجل تعزيز قدرات تلك الدول الأعضاء و على تبادل المعلومات على نحو آمن لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية و الفساد و الإرهاب.[2]

[1] صفوان محمد شديفات: " التحقيق و المحاكمة الجزائية عن بعد عبر تقنية ال video conférence". مجلة الدراسات, علوم الشريعة و القانون المجلد 42, العدد 1 سنة 2015 ص 356.

[2] أنظر توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة و العدالة الجزائية المنعقد في الدوحة من 12 إلى 19 أفريل 2015 في إطار التعاون الدولي و على الصعيد الإقليمي لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية الوثيقة A7/222.

الفرع الثاني: الاتفاقيات الإقليمية

نجد أساسها في ظل الاتفاقيات الأوروبية للمساعدة القضائية في المسائل الجزائية التي أقرها مجلس الاتحاد الأوروبي في 30 نوفمبر 2000 المعدلة للاتفاقية الأوروبية للمساعدة القضائية المنعقدة سنة 1959 و التي أقرت استعمال هذه التقنية في التحقيق الجزائي عن بعد و حصريا في سماع الشهود و تبادل تقارير الخبراء بين الدول المنظمة للاتحاد الأوروبي و المتعاقدة فيما بينها في مجال التعاون القضائي و جعلت استخدامها في هذا الشأن مرتبط بحالة الضرورة عند ثبوت عدم ملائمة أو استحالة انتقال الشاهد أو الخبير إلى الدولة التي تطلب حضورهما أمام سلطتهما القضائية و اشترطت هذه الاتفاقية في حالة استجواب المتهم موافقته و وجود اتفاق خاص بين دولتين مع مراعاة قوانينهما الجزائية الداخلية في استخدام تلك التقنية.[1]

كما أن الاتفاقية العربية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية أقرت هي الأخرى استخدام هذه التقنية بإتاحة الإدلاء بشهادة على نحو يكفل سلامة الشهود و الخبراء و الضحايا عن طريق استعمال التقنيات التكنولوجية الحديثة التي تضمن سلامتهم.[2]

المطلب الثاني: التشريعات الوطنية

عمدت العديد من المحاكم في الولايات المتحدة الأمريكية, و في بعض الدول الأوروبية تزويد قاعاتها بشاشات عرض رقمية, يتم من خلالها عرض الأدلة بأشكالها كافة سواء أكانت مستندات ورقية أم صورا فوتوغرافية أم أشكالا ثلاثية الأبعاد (و ذلك بواسطة كاميرا رقمية) أم حتى

[1] المادة 10 من الاتفاقية الأوروبية للمساعدة القضائية في المسائل الجزائية لسنة 2000 و البروتوكول الاتفاقي الثاني للاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجزائية و الذي تم التوقيع عليه في ستراسبورغ في 2004/11/8.

[2] المادة 36 المتعلقة بحماية الشهود و الخبراء و الضحايا من الاتفاقية العربية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية. الأمانة العامة لجامعة الدول العربية إدارة الشؤون القانونية الشركة القانونية العربية.

ملفات رقمية (كأشرطة الفيديو و الأقراص المدمجة...)، و قد زودت هذه الشاشات بأجهزة تسمح بالكتابة عليها, و بالتحكم بعرض الأدلة كالتحكم بسرعة عرض شريط الفيديو مثلا أو إبطائه أو إيقافه عند اللزوم و أيضا من خلال التركيز على أدلة معينة بواسطة رسم دائرة حولها أو الإشارة إليها أو تلوينها و من القوانين التي تبنت تطبيق تقنية المحاكمة عن بعد في مجال الإجراءات الجزائية.[1]

الفرع الأول: التشريع الإيطالي و الأمريكي و الإنجليزي:

أ/ حيث أخذ التشريع الإيطالي بهذه التقنية بموجب المرسوم بقانون رقم (306) لسنة 1992 و المعدل بالقانون (356) لسنة 1992 و الذي أجاز سماع إفادات الشهود و المتعاونين مع العدالة شفهيا ضد عصابات المافيا من الأماكن السرية التي يتواجدون فيها و قد تم التوسيع في تطبيق هذه التقنية بمقتضى القانون رقم (11) لعام 1998 بشأن قواعد المشاكة في الدعوى العامة عن بعد في الإجراءات الجزائية.[2] و الذي أجاز استخدام هذه التقنية في سماع أقوال المتهمين أيضا أثناء التحقيق معهم.

ب/ بينما أصدرت أغلب الولايات الأمريكية (31 ولاية)[3] تشريعات أجازت استخدام تقنية الاتصال عن بعد بين قاعة المحكمة و أماكن أخرى لسماع شهادات أو أقوال شهود أو المجني عليهم شفهيا عبر استخدام تقنية الاتصال المرئي-المسموع و يجدر الإشارة هنا إلى أنه يوجد خلاف

[1] عمر عبد المجيد مصبح. ضمانات المحاكمة العادلة على ضوء اعتماد تقنية الاتصال عن بعد في الإجراءات الجنائية في دولة الإمارات: دراسة مقارنة، الإمارات، ص 392.

[2] عبد الرحمان خلف و آخرون. التعاون الدولي لمواجهة الجريمة المنظمة. دراسة مركز بحوث الشرطة، أكاديمية الشرطة. مصر, القاهرة. الإصدار 08 يناير 2006 ص 241.

[3] محمد عصام الترساوي. تداول الدعاوي القضائية أمام المحكمة الإلكترونية. دار النهضة العربية, القاهرة. 2013 ، ص 69.

بين تشريعات الولايات الأمريكية فيما يتعلق بتحديد سن الشاهد و الصلاحيات التي تخول المحكمة السماح للأطفال بأن يدلوا بشهادتهم عن طريق دائرة تلفزيونية, ذلك بعد استجوابهم من لدن القاضي و هيئة المحلفين للتأكد من عدم قدرة الأطفال الشهود على مواجهة المتهم وجها لوجه أثناء جلسة المحاكمة. [1]

ج- أما بالنسبة للقانون الإنجليزي, فقد أورد قانون العدالة الجنائية لعام 1988 بالمادة (32) منه الأخذ بتقنية الاتصال المرئي-المسموع المباشر بين قاعة المحكمة و قاعة أخرى لغاية تبسيط و تيسير أداء الأطفال لشهاداتهم, كما يجيز هذا القانون كذلك استعمال دائرة تلفزيونية مغلقة لنقل شهادة الشهود وفقا للمادة (32) [4].

الفرع الثاني: التشريع المغربي والإماراتي

أ/ بالنسبة لاستخدام تقنية الاتصال عن بعد في التشريع المغربي فقد تضمنت المسطرة الجنائية في المادة 347 منها استخدام تكنولوجيا الاتصال عن بعد في الإجراءات الجنائية, إذ أجازت للمحكمة أن تأمر بناء على طلب النيابة العامة سماع شهادة الشهود باستعمال تقنيات الاتصال عن بعد (تقنية الفيديو كون فرانس) شريطة أن يكون حضور الشاهد للمحكمة أو مواجهة بالمتهم أو دفاعه من شأنه تعريض حياته أو سلامته الجسدية أو حياة أحد أفراد أسرته أو أقاربه أو سلامتهم الجسدية للخطر أو مصالحهم الأساسية, و أن توجد دلائل على ذلك, و هذا ما جاء في مقتضى نص المادة المشار إليها: "إذا كانت هناك أسباب جدية تؤكدها دلائل على أن حضور الشاهد للإدلاء بشهادته أو مواجهته مع المتهم من شأنها أن تعرض حياته أو سلامته الجسدية أو

[1] عمر عبد المجيد مصبح. المرجع السابق ص 393 و ص 395.

مصالحه الأساسية أو حياة أفراد أسرته أو أقاربه أو سلامتهم الجسدية للخطر ..... أو الاستماع إليه عن طريق تقنية الاتصال عن بعد".[1]

ب/ أما بالنسبة لجهود دولة الإمارات لتطبيق التقاضي الإلكتروني و المحاكمة الإلكترونية فمن الملاحظ أن دولة الإمارات تسعى في السنوات الأخيرة في نطاق تنفيذ الأهداف الكبرى لميثاق إصلاح منظومة الجهات العدلية في جانبها المتعلق بتحديث الإدارة القضائية, و تماشيا مع الغايات الاستراتيجية للدولة بالتحول الرقمي للمعاملات, و لما يقدمه استخدام التكنولوجيات التقنية الحديثة من قيمة مضافة.

المطلب الثالث: التشريع الجزائري

إن هذه التقنية استخدمت في الدول المتطورة على العموم ولم تأخذ بها العديد من الأنظمة الإجرائية في العالم الثالث نظرا لضعف الإمكانيات الفنية و التقنية والتكنولوجية في ميدان الاتصالات و لضعف الوضع الاقتصادي لدى معظم الدول خاصة و أن هذه التكنولوجيات باهظة التكاليف مع وجود إمكانية لإحضار الشهود والخبراء والمتهمين إلى قاعة الجلسات والتي تعني عن استخدام التقنية.

إلا أن بعض الدول سايرت التطور الحاصل في عالم الجريمة فنصت على التحقيق و المحاكمة عن بعد في أنظمتها الإجرائية منها الجزائر، والتي أقرت استخدامها بموجب القانون رقم 15-03 المتعلق بعصرنة العدالة من خلال وضع منظومة معلوماتية مركزية تابعة لوزارة العدل تسمح باستعمال تقنية المحادثة المرئية أي المحاكمة الإلكترونية في الإجراءات القضائية، سواء

[1] القانون المغربي رقم 01-22 الصادر بمقتضى الظهير الشريف رقم 255-02-01 و المؤرخ في 25 رجب 1423 هـ الموافق 3 أكتوبر 2002 م و تعديلاته. منشور بالجريدة الرسمية ع 5078 بتاريخ 27 ذي القعدة 1423 هـ الموافق 30 يناير 2003 م، ص315.

في التحقيق و سماع الشهود و الأطراف المدنية و الخبراء أو المواجهة بين الأطراف المتنازعة أو تلقي تصريحات المتهمين داخل المؤسسات العقابية ضمن الشروط القانونية مع مراعاة القواعد الإجرائية المنصوص عليها في قانون الإجراءات الجزائية و احترام كل مبادئ المحاكمة العادلة و المنصفة و هذا حرص منها على تطوير العدالة و حسن سيرها [1]، و التزاما بالاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها و انضمت إليها.

حيث نظم المشرع الجزائري أحكام المحاكمة عن بعد في القانون 03/15 المؤرخ في 11 ربيع الثاني 1436 الموافق ل 1 فبراير سنة 2015 المتعلق بعصرنة العدالة وبالتحديد في الفصل الرابع منه تحت مسمى المحادثة المرئية عن بعد الذي قسم إلى قسمين الأول يتعلق بشروط استعمال المحاكمة الإلكترونية "المحادثة المرئية " عن بعد وقسم يتعلق بإجراءات المحادثة المرئية عن بعد.

مواكبة للتطور الحاصل فقد اهتم المشرع الجزائري على غرار بعض المشرعين بإصلاح العدالة باعتبارها من أهم المرافق بالدولة وقد أعطى مسألة رقمنتها الأهمية البالغة نظرا لكونها تضمن الاستمرارية بضمان تطبيق القانون ونشر العدالة ومواكبة لكل التطورات التي يعرفها العالم والمجتمع الجزائري من أجل تعزيز مصداقية الهيئات القضائية وتعزيز الثقة بينها و بين المواطن [2].

وقد جاء الفصل الرابع من القانون 03/15 أحكام استعمال المحاكمة الإلكترونية في المواد 16 - 15 - 14 تحت فصل "إجراء المحادثة المرئية عن بعد" ويهدف إلى إدخال تقنية المحادثات عن بعد بالصوت و الصورة فاستدعى ذلك بعد المسافة أو حسن سير العدالة كما تم النص عليه في

[1] القانون 03/15 المتعلق بعصرنة العدالة المؤرخ في 01 فبراير 2015, الجريدة الرسمية العدد 06 الصادر في 01 فبراير 2015.

[2] فرحي ربيعة, ثابت دنيا زاد, تقنية المحاكمة عن بعد وضمانات المحاكمة العادلة في ظل جائحة كورونا , اعمال مؤتمر أثر جائحة كورونا على التشريعات ,دار الخيال للنشر سنة 2021 المرجع السابق ص 195.

المادة 14 حيث تمكن هذه التقنية قاضي التحقيق من سماع أو استجواب أشخاص عن بعد أو في إجراء مواجهات بين عدة أشخاص كما تمكن جهات حكم من استعمالها من أجل سماع الشهود و الأطراف المدنية و الخبراء و قد نصت المادة 14 شروط استعمال هذه المحادثات كسرية الإرسال و أمانته و شروط التسجيل على دعامة تضمن سلامتها و ترفق ملف الإجراءات إلى شروط تدوين محضر للمحادثة يوقع عليه قاضي الملف و أمين الضبط [1].

أما المادة 15 فقط تكلمت عن الإجراءات ومن يمكنهم استعمال المحادثات أما المادة 16 فقد اتخذت القرب معيارا لتحديد المحكمة التي يجب فيها علم المعني للإدلاء بتصريحات مع اشتراط حضور وكيل الجمهورية المختص إقليميا و أمين الضبط أما إذا كان الشخص محبوسا وجب عليه أخذ أقواله عن طريق تقنية المحادثة المرئية انطلاقا من المؤسسة العقابية التي ينزل فيها دون نقله.

الفرع الأول: في الأمر 04/20:

1- أسباب صدوره:

بعد أن انتشر وباء كورونا في العالم ومس كل الدول ومنها الجزائر دون استثناء و أصبحت مواجهته صعبة فحتى الدول المتطورة والتي تملك منظومة صحية متطورة وقفت عاجزة أمامه في ظل غياب لقاح لدعم مناعة الإنسان لمواجهة هذا الوباء, أصبح العالم كله يتكلم على الإجراءات الوقائية العديدة الواجب اتخاذها تفاديا لانتشار وباء كورونا و أهمها التباعد ما جعل الجزائر وعلى غرار باقي الدول توقف جميع الجلسات الناظرة في القضايا المعروضة على الجهات القضائية والإبقاء فقط على قضايا الموقوفين وقضايا المثول الفوري و القضايا الاستعجالية

[1] محمد العيدان و يوسف زروق، رقمنة سير العدالة في الجزائر على ضوء القانون 03/15، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، المجلد 07 عدد أول، 2020 ص 508.

وحفاظا على صحة نزلاء المؤسسات العقابية، تفاديا لانتشار الوباء في أوساطهم أصبح لازما تفادي إدراجهم للمحاكمة في قاعات الجلسات لتفادي انتقال العدوى أثناء نقلهم من المؤسسات العقابية إلى المحاكم والمجالس و أصبح اللجوء إلى تقنية المحاكمة الالكترونية هو الحل الأنسب خصوصا في هاته الظروف التي مر بها العالم أجمع [1].

ما جعلنا وجوبا أن نتطرق للنظام القانوني للمحاكمة الإلكترونية في التشريع الجزائري وهذه التقنية قد فصل فيها بدقة الأمر 04/20 الذي يعدل ويتمم قانون الإجراءات الجزائية.

الفرع الثاني: الإجراءات المستحدثة من طرف الأمر 04/20 (التشريع الجزائري)

إن استخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد في ظل القانون 03/15 المتعلق بعصرنة العدالة سواء على مستوى التحقيق أو أثناء المحاكمة الجزائية يوفر ضمانة إجرائية تتعلق بحسن سير العدالة متى تم تنفيذه على المتهم أو يعتبر المتهم [2], الذي يتم محاكمته عن بعد حاضرا في الجلسة إلكترونيا إذا وافق المتهم و النيابة على ذلك طبقا لأحكام قانون 15/03 المتعلق بعصرنة العدالة و يطبق على المتهم الحاضر إلكترونيا الأحكام المتعلقة بالحكم الحضوري.

لكن و بالرجوع لنص المادة 441 مكرر 07 من الأمر 04/20 المتعلق بتعديل قانون الإجراءات الجزائية فيمكن لجهات الحكم اللجوء لاستعمال المحادثة المرئية "المحاكمة الإلكترونية" من تلقاء نفسه على خلاف ما كان يقتضيه قانون 03/15 أي كان الأمر جوازيا بالنسبة للمتهم كما يمكن أن يكون ذلك أيضا بناءا على طلب النيابة العامة أو أحد الخصوم أو دفاعهم في استجواب أو سماع شخص أو في إجراء المواجهة بين الأشخاص كما يمكن أيضا لقاضي الحكم استعمال تقنية المحادثة المرئية عن بعد أي المحاكمة الإلكترونية من تلقاء نفسه لكن بعد استطلاع رأي

[1] محي الدين حسيبة, المحادثة المرئية عن بعد في الإجراءات القضائية, أعمال المؤتمر إثر جائحة كورونا على التشريعات, دار الخيال 2020 ص 53.

[2] راجع نص المادة 441 مكرر8 من الأمر 04/20 المتعلق بتعديل قانون الإجراءات الجزائية.

النيابة العامة بعد إعلام باقي الخصوم, ويجوز في هذا الإيطار لكل من النيابة العامة أو أحد الخصوم أو دفاعهم أو المتهم الموقوف أو دفاعه, تقديم اعتراض مع تبرير رفضه للامتثال بهذه التقنية [1].

يفصل قاضي الحكم في الاعتراض بالقبول أو الرفض بعد الاطلاع على أسباب الرفض ويكون القرار الصادر عن قاضي الحكم غير قابل لأي طعن باستمرار المحاكمة وفق هذا الإجراء ويحرر أمين ضبط المؤسسة العقابية محضرا عن سير عملية استعمال تقنية المحاكمة عن بعد، بعد توقيعه و إرسال المحضر بعد ذلك من طرف رئيس المؤسسة العقابية إلى الجهة القضائية المختصة لإلحاقه بملف القضية.

كما يجوز من جهة أخرى لأحد أطراف الدعوى أو دفاعهم تقديم طلب لرئيس الجهة القضائية من أجل استخدام تقنية المحادثة عن بعد، و يصدر القاضي المختص في هذا الإطار قرارا إما بالقبول أو بالرفض بعد استطلاع رأي باقي الأطراف أو دفاعهم و النيابة العامة، لكن يجوز للجهة القضائية المختصة في الفصل في هذا الطلب مراجعة قرارها إذا اقتضت الضرورة ذلك بظهور ظروف جديدة بعد تقديم الطلب [2].

في حالة رفض المتهم الإجابة أو قرار التخلف عن الحضور إذا تقرر إجراء المحاكمة باستعمال المحاكمة الإلكترونية عن بعد تطبق عليه أحكام المادة 347 الفقرة الثانية من قانون الإجراءات الجزائية ويعتبر في هذه الحالة الحكم حضوريا [3].

[1] نوال قحموص، المرجع السابق ص-ص 97-98.

[2] راجع نص المادة 441 مكرر 9 من الأمر 04/20 المتعلق بتعديل قانون اج.ج.

[3] تنص المادة 02/347 من قانون الإجراءات الجزائية: يكون الحكم حضوريا على المتهم الطليق و الذي رغم حضوره بالجلسة يرفض الإجابة أو يقرر التخلف عن الحضور.

كما يمكن أيضا استعمال المحادثة المرئية عن بعد "المحاكمة الإلكترونية" عند النطق بالحكم ويكون الحكم في هذه الحالة حضوريا. و تستعمل المحاكمة الإلكترونية أيضا في مرحلة التحقيق القضائي بطلب من جهات التحقيق من أجل استجواب أو سماع شخص أو إجراء المواجهة بين الأشخاص.

من خلال كل ما سبق فإن التعديل الذي طرأ على قانون الإجراءات الجزائية بموجب الأمر 04/20 قد وسع نطاق تقنية المحاكمة الإلكترونية، بعدما كانت جوازية من طرف المتهم فقط أصبحت حسب نص المادة 441 مكرر من قانون الإجراءات الجزائية بعد التعديل من اختصاص الجهات القضائية (جهات التحقيق و جهات الحكم)، أيضا من أجل حسن سير العدالة أو الحفاظ على الأمن أو الصحة العمومية أو أثناء الكوارث الطبيعية، وبالتالي حول المشروع للجهات القضائية صلاحيات واسعة من أجل استعمال تقنية المحادثة عن بعد.

ملخص الفصل الأول

إن موضوع الدراسة هو المحاكمة الإلكترونية و الذي يعني إلكترونية القضاء, و بما أن القضاء هو أحد مظاهر سيادة الدولة فلابد أن تكون الدراسة جديرة بتلك الدرجة التي يمثلها القضاء في الدولة لذلك قدمنا دراسة علمية تهدف للوصول إلى تحقيق أهداف القضاء بأيسر الطرق و أسرعها و أقلها جهدا, وتكلفة و نعتقد بإذن الله ستكون مقبولة و مرضية من خلال استخدام الوسائل الإلكترونية الحديثة و على رأسها الإنترنت الذي يمثل أحدث و أسرع وسيلة اتصال في العالم. لذلك فإن موضوع المحاكمة الإلكترونية (التقنية الحديثة) يمكن القاضي و معاونيه و الخصوم أو ممثليهم لإنجاز واجباتهم القضائية و بالتالي فإنها ستساهم في تغيير منظومة التقاضي و الانتقال بها للعمل الإلكتروني الذي يحقق تدفقا سهلا و سريعا و آليا بين القضاة و المحامين و المدعيين عليهم و الادعاء العام و جميع الجهات المعاونة بما يحقق سرعة الفصل في القضايا و يخفف الأعباء عن الجميع الأطراف المشاركة في عملية التقاضي.

و بالتالي تبين هذه الدراسة بأن تقنية المحاكمة الإلكترونية تحقق العديد من المزايا منها عدم الذهاب إلى المحكمة ولا حاجة للسفر للحضور الجلسات, مع ضمان حق الخصوم أو الشاهد, و تحقيق الشفافية في التعامل مع الدعوى، و السرعة في تداول الملفات.

و بالإضافة إلى ما ورد فإن تقنية المحاكمة الإلكترونية لها أثار إيجابية أخرى و التي من أهمها السير في إنجاز إجراءات التقاضي بالإضافة إلى توفر الوقت و الجهد و التكلفة و بهذا تكون هذه التقنية قد حققت نقلة نوعية لمواكبة التطورات التشريعية و استثمار وسائل التقنية العملية الحديثة لتحقيق أهداف القضاء.

الفصل الثاني

مقتضيات العدالة الجزائية الجزائرية في المحاكمات الإلكترونية

تعتبر المحاكمة الإلكترونية إحدى صور التقاضي الإلكتروني, رغم تكريسها في التشريع الجزائري منذ سنة 2015، إلا أنه لم يعمل بها على نطاق واسع, سوى منذ سنة 2020 وهذا بعد جائحة كوفيد 19 التي مست كل دول العالم بما فيها الجزائر، والتي ترتب عنها فرض إجراءات التباعد الاجتماعي، ما دفع بوزارة العدل الجزائرية إلى تفعيل إجراءات المحاكمة الإلكترونية المرئية، فأجريت عشرات المحاكمات عبر هذه الآلية، وهو الأمر الذي أثر نقاشا قانونيا حادا و استياء وسط بعض المتهمين و دفاعهم على اعتبار أن المحاكمة المرئية شكلت مساسا كبيرا بضمانات المحاكمة العادلة، و انتهاكا لحقوق المتهم، ما يستدعي البحث أولا في إجراءات المحاكمة الإلكترونية العادلة، ثم سنتناول ضمانات المحاكمة الإلكترونية العادلة.

المبحث الأول: الإجراءات المتبعة للمحاكمة الالكترونية (المحادثات المرئية) أمام الجهات القضائية في الجزائر.

يكرس المشرع الجزائري لتكنولوجيات حديثة في قطاع العدالة، على غرار تقنية المحادثة المرئية بابا لا يستهان بها في سبيل تطوير منظومة القضاء و السير الحسن لمختلف وحداته ومصالحه، خاصة إذا ما اقترن هذا التقنين بممارسة عملية واضحة سواء في مرحلة التحقيق، أو أثناء المحاكمة أو حتى جوانب أخرى كالتعاون الدولي ضد الجريمة المنظمة أو عمليات التكوين الداخلي والخارجي لموظفي قطاع العدالة قصد الرفع من مردودية المورد البشري والتي تنعكس إيجابا على أداء المرفق بشكل عام.

يمكن الجهات القضائية، لمقتضيات حسن سير العدالة أو الحفاظ على الأمن أو الصحة العمومية أو أثناء الكوارث الطبيعية أو لدواعي احترام مبدأ الآجال المعقولة، استعمال تقنية المحادثة المرئية عن بعد في الاجراءات القضائية، مع احترام الحقوق والقواعد المنصوص عليها في هذا القانون.

يجب أن تضمن الوسائل المستعملة سرية الارسال وأمانته وكذا التقاط وعرض كامل وواضح لمجريات الاجراء المتخذ وفق هذه التقنية.

يتم تسجيل التصريحات على دعامة إلكترونية تضمن سلامتها، وترفق بملف الاجراءات.

يتم استجواب المتهم غير المحبوس أو سماعه أو إجراء مواجهة بينه وبين غيره في مرحلتي التحقيق القضائي أو المحاكمة، باستعمال تقنية المحادثة المرئية عن بعد، بمقر المحكمة الأقرب من مكان اقامته ويتم تلقي تصريحاته بحضور أمين ضبط وبعد تحقق وكيل الجمهورية المختص إقليميا من هويته.

يحرر أمين الضبط محضرا عن سير عملية استعمال المحادثة المرئية عن بعد، ويوقعه ثم يرسله بمعرفة وكيل الجمهورية إلى الجهة القضائية المختصة لإلحاقه بملف الإجراءات.

تطبق نفس الاجراءات المنصوص عليها في هذه المادة عندما يتعلق الأمر بباقي الأطراف والشهود والخبراء والمترجمين.

كما يمكن لوكيل الجمهورية أو قاضي التحقيق اللجوء إلى المحادثة المرئية عن بعد في حالة تمديد التوقيف للنظر وكذا في حالة القبض على المتهم خارج اختصاص قاضي التحقيق الذي أصدر الأمر بالقبض، ويشار إلى ذلك في المحاضر المحررة في الحالتين.[1]

إجراءات المحاكمة الالكترونية: تخضع إجراءات للتحقيق للقواعد المنصوص عليها في قانون (15/03)المتعلق بعصرنة العدالة المادة 15 من الاجراءات الجزائية في مختلف مراحله سواء تعلق ذلك بالاستجواب و المواجهة أو الاستماع للشهود والخبراء وغي ذلك، وفي هذا العدد ينص قانون الاجراءات الجزائية يتحقق الرئيس من هوية المتهم الذي رفعت بموجبه الدعوى للمحكمة، كما يتحقق عند الاقتضاء من حضور أو غياب المسؤول عن الحقوق المدنية و المدعي المدني والشهود.

وفي حالة استجواب المتهم يتحقق قاضي التحقيق من مثول المتهم لديه لأول مرة بحيث يتحقق من هويته وشخصيته علما و صراحة بكل الوقائع المنسوبة إليه.

وفي حالة الشهادة تنص المادة 16 من القانون(15/03) يؤدي الشهود شهادتهم أمام قاضي التحقيق يعاونه كاتب الضبط أقواله وحلف اليمين و أداء الشهادة.

وحسب قانون (15/03) بإدراج تقنية المحادثة المرئية عن بعد "المحاكمة الالكترونية" في اجراءات التحقيق القضائي التي جسد من خلالها المشروع ضرورة الاتصال لا لانتقال الاطراف فإن ذلك سيؤدي إلى التخلي عن هذه الاجراءات السابقة التي تشترط مثول المتهم أو الشاهد شخصيا أمام القاضي والتحقق من شخصه من خلال حضوره المادي وهذه الشروط أصبحت تقليدية في ظل القانون الحديث دون الاخلال بقواعد قانون الاجراءات الجزائية في بعض منعا،

[1] المادة 441 مكرر ومكرر 1 من الأمر 20- 04 المؤرخ في 11 محرم 1442 الموافق لـ غشت 2022 يعدل ويتمم رقم 66- 155 المؤرخ في 18 صفر 1386 الموافق لـ 8 يونيو 1966 والمتضمن قانون الإجراءات الجزائية، الصادر عن الجريدة الرسمية عدد 51، ص 09.

وهو ما كرسته المادة 15 بقولها " يمكن لقاضي التحقيق أن تستعمل المحادثة المرئية عن بعد في مجالات التحقيق القضائي تعد نقلة نوعية من تاريخ القضاء الجزائري، فنجد أن كانت الاجراءات تقوم على فكرة الحضور المادي لكل شخص له علاقة بالتحقيق أصبحت تتم عبر تقنيات و وسائل اتصال حديثة تحقق ذات الهدف في ظل ظروف جديدة أين أصبح بعد المسافة بين المتهم و مكان محاكمته لا يشكل عائقا أمام الفصل في قضية ما يؤثر إيجابيا على سير العدالة وضمان تحقيق أفضل لحياد القاضي وعدم تأثيره في قناعته الشخصية[1].

كيفية العمل: يتم إجراء الاستجواب أو السماع الى الشهود أو المواجهة باستعمال المحاكمة الالكترونية يعد بمقر المحكمة الاقرب الى مكان إقامة الشخص المطلوب تلقى تصريحاته بحضور وكيلا الجمهورية المختص الاقليمية و أمين الضبط، فإذا كان الشخص المطلوب استجوابه محبوسا ويتم إجراء محاكمته عن بعد من المؤسسة العقابية التي يتواجد بها دون ضرورة نقله إلى المحكمة.

السرية التامة :حيث يجب أن تضمن الوسيلة المستعملة سرية الاتصال و أمانته، وهو ما يعني أن هذا النوع من المحادثات لا يتم عبر وسائل التواصل الاجتماعي أو غبر شبكات غير محمية بل يتم عبر شبكة اتصال خاصة تم استحداثها في قطاع العدالة تسمى الشبكة القطاعية لوزارة العدل، حيث تراعي هذه الشبكة خصوصية وحساسية المعلومات المتداولة في قطاع العدالة وتضمن الاتصال الالكتروني والتبادل الفوري والمؤمن للمعلومات بين مختلف مصالح القطاع وفق نظام الانترنت، حيث تم ربط كل الجهات القضائية و المؤسسات العقابية ببعضها البعض إضافة الى المحكمة العليا ومجلس الدولة وقد شرع في وضع الشبكات المحلية على مستوى موقعين تجريبين هما مجلس قضاء الجزائر و وهران سنة 2004 وتوسعت بعد ذلك الى المواقع المتبقية وفي سنة 2006 تدعمت كل الجهات القضائية وكذا المؤسسات العقابية شبكات محلية كما تم ربط هذه الشبكات المحلية الخاصة بالمحاكم المجالس المحكمة العليا مجلس الدولة بالدارة المركزية منذ بداية 2007 و أخيرا وفي اطار التعاون مع اللجنة الاوروبية تم ربط شبكة النجدة وتعمل بالأقمار الصناعية بتقنية vsat والتي تسمح بالاتصال بأي شخص كان من أي

[1] جحا حورية، إجراءات المحاكمة عن بعد، المرجع السابق، ص- ص 17-18.

موقع للإدلاء بشهادته، ومع صدور القانون 03/15 تم إعادة هيكلة هذه الشبكة وتطويرها لضمان سرية المحادثات المرئية التي تتم بواسطة هذه التقنية.[1]

ب_ **تسجيل التصريحات المحاكمة الالكترونية على دعامة:** حيث نصت المادة 14من القاتون 15/03 على انه يجب تسجيل التصريحات او اطوار المحاكمة عن طريق استخدام تقنية المحادثات المرئية على دعامة إلكترونية أو قرص مضغوط يضمن سلامتها

ج_**تدوين التصريحات**: ونصت الفقرة الاخيرة من تفس المادة 14على ضرورة أن يتم تدوين التصريحات كاملة وحرفيا على محضر يوقع من طرف القاضي المكلف وأمينة الضبط ولعل إتجاه المشرع الجزائري إلى عدم إغفال راجع اصلا الى احتمالية تلف الدعامة الإلكترونية مع مضي الوقت فتثبت التصريحات وإجراءات التحقيق والمتابعة بمحاضر كتابة تضمن إمكانية العودة إليها.

د_**موافقة المتهم المحبوس والنيابة العامة:** حيث اشترطت الفقرة الاخيرة من المادة 15من القانون 15/03على ضرورة موافقة المتهم الذي يكون نزيلا بإحدى المؤسسات العقابية في قضايا الجنح على إستعمال هذه التقنية في مباشر إجراءات محاكمته، كما اشترطت ذات المادة موافقة الطرف الثاني وهو النيابة العامة وفي حالة رفض أحد الطرفين يمنع إستعمال هذه التقنية في المحاكمة الالكترونية او تلقى التصريحات من محبوس بإحدى المؤسسات العقابية.

المطلب الأول: اجراءات المحاكمة الإلكترونية ما قبل المحاكمة أمام قاضي التحقيق (مرحلة التحقيق)

الفرع الأول : الإجراءات التي نص عليها القانون 03/15.

نصت المادة 15 من قانون عصرنة العدالة على أنه: يمكن لقاضي التحقيق أن يستعمل المحادثة المرئية عن بعد في استجواب أو سماع شخص وفي إجراء مواجهات بين عدة أشخاص.

[1] بوشاري أمينة، سالم بركاهم، الاصلاح الاداري في الجزائر لعرض تجربة مرفق العدالة (1999-2017) المجلة العلمية الجامعة الجزائر 3 المجلد 06 العدد11 جانفي 2018ص 210.

يمكن جهة الحكم أيضا أن تستعمل المحادثة المرئية عن بعد لسماع الشهود والأطراف المدنية و الخبراء.

ويمكن جهة الحكم التي تنظر في قضايا الجنح أن تلجأ إلى نفس الآلية لتلقي تصريحات متهم محبوس إذا وافق المعني والنيابة العامة على ذلك.

تشير أحكام المادة 15 هنا إلى جوازية الاستعانة أو اللجوء إلى هذه التقنية في مرحلة التحقيق وحتى في مرحلة المحاكمة، وقد اعتبر بعض الدارسين أن التحقيق الجزائي باستعمال هذه التقنية يعد خروجا عن القاعدة العامة في جلسات التحقيق التي تتم في نطاق جغرافي واحد.[1] وهو ما يطرح عدة مشاكل إجرائية متمثلة أساسا في مسألة الاختصاص والحضورية والشفوية والوجاهية والتدوين. إلا أن العديد من الآراء تقول أن هذه المسائل غير مطروحة بالنظر إلى تحقق الحضور صوتا وصورة هو بمثابة حضور فعلي ينعقد الاختصاص فيه للمحكمة التي يجرى بها التحقيق أو المحاكمة أما مسألة الكتابة فقد سبق اشتراط تدوين التصريحات حرفيا بموجب أحكام المادة 14 من نفس القانون.

عموما فإن قاضي التحقيق، وفي حالة ما إذا كان الاستماع أو الاستجواب أو المواجهة لأشخاص غير محبوسين سواء كانوا شهودا أو خبراء أو أطراف واقتضت الضرورة ذلك، له إمكانية استعمال الآلية من مقر المحكمة الأقرب إلى الشخص، وذلك لضمان شرط السرية من جهة بحيث تجري من الشبكة القطاعية الخاصة بقطاع العدالة، ولتسهيل مأمورية المعني بالمواجهة أو الاستجواب، إضافة إلى إثبات هوية الشخص والحادثة بصفة عامة بحضور وكيل الجمهورية المختص إقليميا وأمين ضبط لتدوين المحاضر الثبوتية التي سبق ذكرها في الشروط الخاصة باستعمال هذه التقنية.[2]

ورغم أن المادة لم تبيّن إجراءات محددة لاستعمال هذه التقنية أثناء فترة التحقيق مع غير المحبوسين، إلا أنه وفي ظل الواقع العملي، يمكن تصور وجود تنسيق ومراسلات واتصالات بين

[1] صفوان شديفات، المرجع السابق، ص 354.

[2] جحا حورية، المرجع السابق، ص 24.

الجهات القضائية لتحديد وقت الاستماع والتأكد من حتمية وأفضلية استعمال تقنية المحادثة المرئية علما أن قطاع العدالة الجزائري لم يصل بعد إلى تطبيق هذا الإجراء أي (التحقيق بواسطة المحادثة المرئية لأشخاص غير محبوسين).

كما تجدر الإشارة هنا أنه إذا كانت المحادثة المرئية عن بعد هي وسيلة لسماع الشهود والخبراء والأطراف، من أجل ضمان فاعلية إجراءات المتابعة الجزائية، وسرعة الفصل في القضايا، وتقليل النفقات التي تتكبدها الدولة في عملية نقل الشهود وحمايتهم، فإن هذا لا يجب في أي حال من الأحوال أن يصطدم بضمانات المحاكمة العادلة عموما ومبادئ حقوق الدفاع خصوصا.[1]

وكما هو الحال في الحالة الأولى فإن حالة التحقيق مع شخص محبوس لا تقل غموضا عن نظيرتها، ذلك أن المشرع الجزائري لم يبين الإجراءات الدقيقة المتبعة في هذه الحالة، غير أنه قصر ذلك على التحقيق الخاص بقضايا الجنح فقط، وبالعودة إلى الواقع العملي فإن العملية يمكن تصورها كالآتي:

في حالة وجود دعوى عمومية ضد متهم محبوس في قضية أخرى، يقوم قاضي التحقيق باستدعاء المتهم بشكل عادي، ليقوم محامي المتهم بعد تلقيه الاستدعاء بتقديم طلب يخطر فيه قاضي التحقيق بأن المتهم محبوس في قضية أخرى، وبعد أن يقوم قاضي التحقيق بالتأكد من الوضعية الجزائية للمتهم عن طريق طلب يقدم إلى وكيل الجمهورية، تبدأ إجراءات استعمال تقنية المحادثات المرئية للتحقيق مع المتهم المحبوس بطلب آخر يقدم أمام النائب العام للمحكمة محل الاختصاص، الذي يراسل بدوره النائب العام للمحكمة التي يقع بدائرة اختصاصها المؤسسة العقابية التي يتواجد بها المتهم، لتتم جدولة جلسة الاستماع وفق الشروط التي سبق ذكرها.

[1] خالد موسى توني، الحماية الجنائية الإجرائية للشهود- دراسة مقارنة- الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، 2010، ص 6.

ما يلاحظ على استعمال هذه التقنية في مرحلة التحقيق هو عدم وجود إجراءات دقيقة و سريعة تكفل استعمالها بشكل يجعل منها بديلا عن التحقيق الحضوري العادي، وحيث أن استعمالها مكفول بإجراءات كتابية ومراسلات وطلبات موافقة فإن هذا قد يحد من فائدتها العملية.[1]

الفرع الثاني : الإجراءات التي نص عليها الامر04/20

يمكن جهات التحقيق أن تستعمل المحادثة المرئية عن بعد في استجواب أو سماع شخص، وفي إجراء المواجهة بين الأشخاص وفي التبليغات التي يستوجب قانون الإجراءات الجزائية تحرير محاضر بشأنها.

يجب أن يتم الإجراء طبقا لأحكام المادة 11 من هذا القانون.

يقصد بجهات التحقيق، في مفهوم هذا الباب، قاضي التحقيق وغرفة الاتهام وجهة الحكم في حالة تطبيق أحكام المادة 356 من هذا القانون.

اذا كان الشخص غير الموقوف المراد سماعه أو استجوابه أو تبليغه أو إجراء المواجهة معه، مقيما بدائرة اختصاص محكمة أخرى، توجه جهة التحقيق المختصة طلبا لوكيل الجمهورية للمحكمة الأقرب لمحل إقامته قصد استدعائه للتاريخ المحدد للقيام بالإجراء.

وفي هذه الحالة، يجب على جهة التحقيق تطبيق الأحكام المقررة في المادة 105 من هذا القانون.

إذا تعذر استخراج أو تحويل المتهم أو الشخص المحبوس لأحد الأسباب المنصوص عليها في المادة 441 مكرر أعلاه، يمكن جهة التحقيق بعد إخطار مدير المؤسسة العقابية، سماعه بها عن طريق استعمال المحادثة المرئية عن بعد بحضور أمين ضبط المؤسسة العقابية.

يحرر أمين ضبط المؤسسة العقابية محضرا عن سير عملية استعمال هذه التقنية، ويوفعه ثم يرسله بمعرفة مدير المؤسسة العقابية إلى الجهة القضائية المختصة لإلحاقه بملف الإجراءات.

[1] جحا حورية، المرجع السابق، ص 26.

يحق للدفاع الحضور رفقة موكله بمكان سماعه و/أو أمام جهة التحقيق المختصة.

مع مراعاة أحكام المادة 108، يوقع الشخص الذي تم سماعه عن بعد على نسخة المحضر المرسل إليه بأية وسيلة من وسائل الإتصال، بعد توقيعه مباشرة من القاضي وأمين الضبط لدى الجهة القضائية المختصة، وإن امتنع عن التوقيع أو تعذر عليه، نوه عن ذلك على نسخة المحضر.

تعاد النسخة المذكورة، بنفس وسيلة الارسال، إلى الجهة القضائية المختصة، لتلحق بمبلف الاجراءات.

إذا أمر قاضي التحقيق وضع المتهم المسموع عن طريق تقنية المحادثة المرئية عن بعد رهن الحبس المؤقت، يقوم عن طريق نفس التقنية، بتبليغه هذا الأمر شفاهة ويحيطه علما بحقوقه المنصوص عليها في المادة 123 مكرر من هذا القانون، وينوه عن ذلك في محضر السماع.

ترسل نسخة من الأمر بالإيداع للتنفيذ عن طريق إحدى وسائل الإتصال، حسب الحالة، إلى وكيل الجمهورية أو مدير المؤسسة العقابية.[1]

المطلب الثاني: اجراءات المحاكمة الإلكترونية أثناء جلسة المحاكمة (أمام قاضي الحكم)

الفرع الأول : الإجراءات التي ذكرها القانون 03/15

حسب الفقرة الثانية من من المادة 15 من القانون 03/15 المذكورة أعلاه فإن استعمال تقنية المحادثات المرئية عن بعد يكون سبيل الحصر في قضايا الجنح فقط وبشروط واضحة تتمثل في موافقة المتهم المحبوس من جهة و النيابة العامة من جهة أخرى.

وإذا كان نص المادة المذكورة أعلاه جاء بصيغة الجواز التي تخاطب جهة الحكم التي تنظر في قضايا الجنح مع إمكانية اللجوء إلى آلية المحاكمة عن بعد شريطة موافقة المتهم النيابة العامة على ذلك فإن عبارة الجهة قد لا تعني بالضرورة محكمة الجنح بذاتها، بل أن المعنى قد

[1] المادة 441 مكرر 2و 3 و 4 و 5 و 6 من الأمر 20-04 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية المعدل والمتمم .

يتجاوز ذلك إلى محكمة الجنايات متى كانت تنظر في قضية ذات وصف أو تكييف جنحي لأن دلالة أو عبارة جهة الحكم التي تنظر في الجنح عبارة عامة تتجاوز في مبناها ومعناها محكمة الجنح أو قسم الجنح. كما يلاحظ أن المشرع الجزائري لم يستعمل عبارة المحاكمة عن بعد، بل استعمل عبارة عامة شاملة للتحقيق والمحاكمة، كما هو واضح من عنوان الفصل الرابع من القانون 03/15 بعبارة "استعمال المحادثة المرئية عن بعد أثناء الإجراءات القضائية.[1]

ومنه فإننا نتساءل هنا عن إمكانية التقيد بنص المادة الذي يفيد بأنه يمكن لجهة الحكم أن تلجئ إلى هذه التقنية لتلقى تصريحات فقط، دون متابعة بث كل الجلسة أمام مرأى ومسمع المتهم أم أن المشرع الجزائري قصد بها إجراء محاكمة كاملة تضمن للمتهم حقه في مشاهدة ما يجري الجلسة.

أما بالنسبة للإجراءات التي تتم بها محاكمة الأشخاص المحبوسين عن بعد بتقنية المحادثة المرئية، فهي إجراءات مستوحاة من الواقع العملي، فقط وغير مبيّنة في هذا القانون كما سبق أن ذكرنا في مرحلة التحقيق واستناد إلى المحاكمات التي تمت بهذه الطريقة، فإن ملف القضية يصل إلى قاضي الحكم بعد الجدولة يحمل عبارة – موقوف لسبب آخر- فيتأكد القاضي من الوضعية الجزائية للمتهم بتقديم طلب لدى وكيل الجمهورية، وفي حالة ثبوت حالة الحبس ووجود مبررات كافية تمكن من استعمال هذه التقنية يقدم القاضي طلبا إلى النائب العام للمحكمة الذي بدورة يراسل النيابة العامة التي يقع بدائرة اختصاصها.

مكان تواجد المعني بالمؤسسة العقابية للتأكد من موافقة الأطراف، وبرمجة جلسة تلقي التصريحات بنفس الشروط والإجراءات المتبعة في مرحلة التحقيق.[2]

[1] عبد الرحيم عمارة ، إستخدام المحادثات المرئية عن بعد في التحقيق والمحاكمة الجزائية مجلة دراسات وأبحاث (المجلة العربية في العلوم الإنسانية والإجتماعية) ، العدد 10 ، المصادر بتاريخ 03 سبتمبر 2018 ، ص-ص 66-67.

[2] جحا حورية ، المرجع السابق، ص 27 .

الفرع الثاني : الإجراءات التي نص عليها الامر 04/20

يمكن جهات الحكم أن تلجأ لاستعمال المحادثة المرئية عن بعد من تلقاء نفسها أو بناء على طلب النيابة العامة أو أحد الخصوم أو دفاعهم، في استجواب أو سماع شخص أو في إجراء المواجهة بين الأشخاص.

إذا رأت جهة الحكم اللجوء إلى استعمال تقنية المحادثة المرئية عن بعد من تلقاء نفسها، فإنها تستطلع رأي النيابة العامة وتحيط باقي الخصوم علما بذلك، فإذا اعترضت النيابة العامة أو قدم أحد الخصوم أو دفاعه أو المتهم الموقوف أو دفاعه دفوعا لتبرير رفضه الامتثال لهذا الاجراء ورأت جهة الحكم عدم جدية هذا الاعتراض أو هذه الدفوع فإنها تصدر قرارا غير قابل لأي طعن، باستمرار المحاكمة وفق هذا الإجراء.

يحرر أمين ضبط المؤسسة العقابية محضرا عن سير عملية استعمال هذه التقنية، ويوقعه ثم يرسله بمعرفة رئيس المؤسسة العقابية إلى الجهة القضائية المختصة، لإلحاقه بملف الاجراءات.

يحق للدفاع الحضور رفقة مُوكّله بمكان سماعه و/أو أمام جهة الحكم المختصة.

إذا طلب أحد الأطراف أو دفاعه من الجهة القضائية استخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد، تبت هذه الجهة في الطلب بالقبول أو الرفض بعد استطلاع رأي باقي الأطراف أو دفاعهم والنيابة العامة، غير أنه يجوز لها مراجعة قرارها اذا ظهرت ظروف جديدة بعد تقديم الطلب.

تطبق أحكام الفقرة الثانية من المادة 347 من هذا القانون في حال رفض المتهم الاجابة أو قرر التخلف عن الحضور، إذا تقرر إجراء المحاكمة باستعمال المحادثة المرئية عن بعد.

يمكن استعمال المحادثة المرئية عن بعد عند النطق بالحكم، ويكون الحكم في هذه الحالة حضوريا.[1]

[1] المادة 441 مكرر 7 و8 و9 و10و 11 من الأمر 20-04 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية المعدل والمتمم .

المطلب الثالث: التطبيقات القضائية للمحاكمة الإلكترونية وتأثيرها على ضمانات المحاكمة العادلة في المادة الجزائية

صحيح أن المحاكمة الإلكترونية لها انعكاسات إيجابية على نظام التقاضي كما سبق التفصيل فيه غير أن هذه الإيجابيات لا تؤخذ على إطلاقها، بمجرد تطبيق آلية المحاكمة الإلكترونية ظهرت نقائص و سلبيات يتعين أخذها بعين الاعتبار و تحليلها للحد منها، و تعتبر المحاكمات الجزائية أكثر المجالات التي عرفت جدلا كبيرا فيما يتعلق بالمحاكمة الإلكترونية نظرا لحساسيها و وجوب توفرها على ضمانات قانونية كرسها المشرع الجزائري و جعل توافرها الفيصل في اعتبار المحاكمة العادلة، و أن تطبيق المحاكمة الإلكترونية فيها اعتبره الكثيرون مساسا بهذه الضمانات ما يستدعي البحث في هذا الأمر بشيء من التفصيل.

إن التطبيق الأمثل للتقاضي الإلكتروني في النظام القضائي الجزائري، و رغم التطور الذي صار يشهده مؤخرا، إلا أنه يواجه تحديات تعيقه، و تجعل تطبيقه معيبا، بعض هذه العوائق قانوني يرجع إلى قصور تشريعي، وبعضها تقني يرجع لعوامل مادية خارجة عن إرادة المشرع، وعليه ما سيتم دراسته في هذا المبحث سينقسم إلى مطلبين الأول سنقوم فيه بدراسة بعض نماذج أحكام قضائية لتطبيق المحاكمة الإلكترونية و المطلب الثاني نتناول فيه تأثير تقنية المحاكمة الإلكترونية على ضمانات المحاكمة العادلة في المادة الجزائية.

الفرع الاول : نماذج عن المحاكمة الالكترونية في الجزائر

أ- محاكمة مرئية عن بعد للمتهم بقتل الطفل عامر:

نظرت محكمة جنايات المجلس القضائي سطيف في قضية قتل الطفل "ع-ق" ابن رجل أعمال بسطيف الطفل البالغ من العمر 11سنة وجد مرميا عللا حافة الطريق في منطقة تيزي انشار سطيف وآثار الخنق على رقبته، حيث يتواجد المتهم بمحكمة لوريال بفرنسا أين تم استجوابه والاستماع لأقواله باستعمال وسائل سمعية بصرية وفق نظام الشبكة الداخلية لوزارة العدل من خلال أجهزة تلفاز عملاقة تم تنصيبها بقاعة الجلسات (المحكمة سطيف، وهي ذات الشاشة التي أعدت بمحكمة لوريال بفرنسا لمتابعة أطوار المحاكمة).

ب- محاكمة مرئية عن بعد بمحكمة القليعة:

تمت أول محاكمة باستعمال تقنية المحاكمة الالكترونية(محاكمة مرئية عن بعد) في المحكمة الابتدائية التابعة لمجلس قضاء القليعة في شهر أكتوبر 2015 أين تم استجواب المتهم باستعمال وسائل الاتصال حديثة من المؤسسة العقابية التي تواجد بها وتم النقل المباشر بالصوت والصورة لمراحل المحاكمة بعد أن تم تحديد هوية المحبوس من خلال جهاز يسمع يأخذ (بصماته).[1]

[1] جحا حورية، المرجع السابق، ص –ص 22-23.

المبحث الثاني: ضمانات المحاكمة العادلة الإلكترونية.

تعتبر المحاكمة الالكترونية إحدى صور التقاضي الالكترون، ورغم تركيبها في التشريع الجزائري منذ سنة 2015 إلا أنه لم يعمل بها على نطاق واسع، سوى سنة 2020، وهذا بعد جائحة كوفيد 19 التي مست كل دول العالم بما فيها الجزائر، والتي ترتب عنها فرض إجراءات التباعد الاجتماعي ما دفع بوزارة العدل الجزائرية الى تفعيل إجراءات المحاكمة الإلكترونية، فأجريت عشرات المحاكمات عبر هذه الآلية ، وهو الأمر الذي أثار نقاشا قانونيا حاد و واستياء وسط بعض المتهمين ودفاعهم على اعتبار أن المحاكمة الإلكترونية شكلت مساس كبيرا بضمانات المحاكمة العادلة ، وانتهاك لحقوق المتهم ما يستدعي البحث اولا في ضمانات المحكمة العادلة في مراحل المحاكمة ، ثم مدى تأثير المحاكمة الإلكترونية على هذه الضمانات.

المطلب الاول: ضمانات المحاكمة العادلة الإلكترونية في المرحلة ما قبل المحاكمة في القانون الجزائي الجزائري

يعتبر التحقيق الجزائي عن بعد خروجا على القاعدة العامة في جلسات التحقيق والمحاكمات التي تتم في نطاق جغرافي واحد، بخصوص المتهمين والشهود أو غيرهم من أطراف الخصومة بحيث يكون لكل منهم دوره في سير جلسات المحاكمة أو التحقيق من خلال مشاركته فيها [1].

أصبح من الممكن باستعمال المحاكمة الإلكترونية في مجال التحقيق الجزائي امتداد النطاق الإقليمي لجلسة التحقيق أو المحاكمة بحيث يشمل عدة أماكن إقليمية داخل دولة واحدة أو عدة دول أين يمكن أن تكون سلطة التحقيق في الدولة، والمتهم الذي يتم التحقيق معه في دولة أخرى وقد يكون الشهود في دولة ثالثة [2]. يمكن استعمال هذه التقنية سواء في ظل القانون 03/15 المتعلق بعصرنة العدالة أو في ظل الأمر 04/20 المعدل لقانون الإجراءات الجزائية وذلك في مرحلة التحقيق طبقا لأحكام المادة 40 من قانون الإجراءات الجزائية.

نصت المادة 441 مكرر 02 على استعمال المحادثة المرئية عن بعد في مرحلة التحقيق القضائي من أجل استجواب أو سماع شخص، أو في إجراء المواجهة بين الأشخاص وفي التبليغات التي تستوجب قانون الإجراءات الجزائية تحرير محاضر بشأنها. و إذا كان الشخص الغير موقوف المراد سماعه أو استجوابه أو تبليغه أو إجراء المواجهة معه مقيما بدائرة اختصاص محكمة أخرى، توجه جهة التحقيق المختصة طلب لوكيل الجمهورية للمحكمة الأقرب لمحل إقامته قصد استدعائه للتاريخ المحدد للقيام بالإجراء [3].

كما يجوز لقاضي التحقيق بعد سماع المتهم عن طريق تقنية المحادثة المرئية عن بعد وضع المتهم رهن الحبس الاحتياطي ويبلغ قاضي التحقيق الأمر للمتهم شفاهة بنفس الطريقة، و يشير

[1] سالم عمر، الإنابة القضائية الدولية في المسائل الجزائية, دار النهضة العربية, مصر, دون سنة ص 175.

[2] صفوان محمد شديفات، التحقيق و المحاكمة الجزائية عن بعد، مجلة دراسات علوم الشريعة و القانون, المجلد 42, العدد الأول 2015 الأردن، ص 355.

[3] راجع نص المادة 441 مكرر 1 من الأمر 04/20 المعدل لقانون الإجراءات الجزائية.

إلى ذلك في محضر السماع، و ترسل نسخته من أمر الإيداع من أجل التنفيذ عن طريق إحدى وسائل الاتصال حسب الحال إلى وكيل الجمهورية أو مدير المؤسسة العقابية.

المحاكمة الإلكترونية تمر بثلاث مراحل أساسية مثلها مثل المحاكمة العادية وهذا لتحقيق العدل غير أن الاختلاف يكمن في استعمال الأجهزة التكنولوجية، فالمحاكمة يجب أن تتم وفق ضمانات عادلة قانونية التي حددها القانون، و قبل التطرق لمرحلة المحاكمة فمن الضروري إعطاء فكرة عن أهم المراحل التي تسبق مرحلة المحاكمة لذلك سنعالجها في الفروع التالية.

الفرع الأول: ضمانات مرحلة البحث و التحري

تحاط مرحلة البحث والتحري بالعديد من الضمانات خاصة في حالات التوقيف للنظر وهو الإجراء الذي عرفه الفقه بأنه إجراء بوليسي يقوم ضباط الشرطة القضائية خلاله بوضع شخص يراد التحفظ عليه عن طريق توقيفه في مركز الشرطة أو الدرك المخصص، وذلك لمدة حددها القانون ب 48 ساعة من أجل مقتضيات فرضها البحث والتحري [1].

وقد حدد المشرع الجزائري في المادة 51 مدة التوقيف للنظر كقاعدة عامة ب 48 ساعة على الأكثر يتعين على ضباط الشرطة القضائية بعدها اقتياد المشتبه بهم أمام وكيل الجمهورية متى قامت ضده دلائل قوية ومتماسكة من شأنها التدليل على اتهامه أمامه قبل انقضاء مدة 48 ساعة [2].

وفي هذا السياق جاء تعديل لقانون الإجراءات الجزائية مخولا لوكيل الجمهورية تمديد الاختصاص بعدم استخدام المحادثة المرئية "المحاكمة الإلكترونية" حيث أصبح بإمكانه تمديد التوقيف للنظر وفق النصوص القانونية دون أن يمثل أمامه المشتبه به ماديا بل عن طريق المثول الافتراضي.

[1] عبد الله أوهايبية , ضمانات الحرية الشخصية أثناء البحث التمهيدي , طبعة 1 ,الديوان الوطني للأشغال التربوية, الجزائر، 2004، ص 31.

[2] محمد حزيط , أصول الإجراءات الجزائية في القانون الجزائية في القانون الجزائري، دار هومة للنشر، الجزائر، ص 198.

ويثير هذا العديد من الإشكاليات خاصة ما تعلق منها بالضمانات المحيطة بالتوقيف للنظر وفق نص المادة 05/15 من قانون الإجراءات الجزائية، يتم التمديد بإذن مكتوب من وكيل الجمهورية المختص ويحرر محضرا بسماع أقوال المشتبه به و هو ما تضمنته المادة 441 مكرر 01 حيث يتم التنويه عن بعد في هذا المحضر, و الإشكال في هذه الحالة قد يثور في مدة احتساب التوقيف للنظر هذا من لحظة سماع المشتبه به عن بعد أو من لحظة تحرير الإذن المكتوب حيث تمديد التوقيف للنظر المادي لا يثير صعوبة عادة لأن الفاصل الزمني بين اقتياد المشتبه أمامه.

و إصدار الإذن المكتوب سيكون في حينه، أما في حالة التمديد عن بعد فإن النص يثير بعض التحفظات بشأن احتساب الفارق الزمني في تلقي ضابط الشرطة القضائية الإذن [1].

الفرع الثاني: ضمانات مرحلة التحقيق القضائي.

أعطى المشرع أهمية بالغة لهذه المرحلة في قانون الإجراءات الجزائية ولا شك أنها كذلك إذ يمكن تلخيص مختلف الإجراءات التي تلامس ضمانات المحاكمة العادلة باستعمال تقنية المحادثة المرئية عن بعد كما يلي:

1- الاستجواب: يعتبر الاستجواب و المواجهة من أهم الإجراءات التي يباشرها قاضي التحقيق أثناء قيامه و يرى البعض أنه أكثر الإجراءات أهمية على الإطلاق، حيث بعد الإجراء الوحيد الذي لا يمكن الاستغناء عنه في كل تحقيق لأنه يهدف إلى جمع أدلة الإثبات و كذا ترسيخ حق الدفاع في آن واحد [2].

يثير الاستجواب عن طريق المحادثة المرئية عن بعد العديد من الإشكالات إذ يتعلق الأمر بصحة الإجراءات، حيث يتم تحرير محضرين من أمناء الضبط لدى الجهة القضائية المختصة و الخاضع لأحكام المادتين 94، 95 من قانون الإجراءات الجزائية.

[1] فرحي ربيعة, ثابت دنيا زاد. المرجع السابق، ص 198.

[2] عبد الله أوهايبية , المرجع السابق، ص504 .

فيثور التساؤل هنا عن مصير المحضر المحرر من طرف أمين الضبط و الذي يوقع عليه المتهم و أيضا حجيته في الإثبات في حال تعارض المحضرين[1].

يسري هذا الإجراء كذلك على الشهود والخبراء والمترجمين ويجب أن يحضر المحامي جلسات المحاكمة عن بعد إلا إذا تنازل المتهم صراحة عن هذا الحق أو تغيب هذا الأخير بعد استدعائه في الآجال القانونية.

2- المواجهة: الجدير بالذكر في هذا الصدد أن الآلية التي تتم بها المحاكمة الإلكترونية من شأنها إفراغ إجراء المواجهة من محتواه لأن تلك الحالة الانفعالية بين المتواجهين من الممكن أن تجعل قاضي التحقيق يصل إلى أدلة معينة و أحداث تدعم اتجاهه في الفصل في ملف التحقيق، في حين أن الوسائل التكنولوجية الحديثة و مهما كانت سرعتها تجعل الانفعال ليس مطابقا للواقع فيفترض كذب الشاهد أو المتهم أكثر من فرض كذبه في الواقع، كما أنه عند وقوع خلل تقني يمكن أن تنتهي هذه المواجهة بسماع طرف واحد، وقد تتسبب الأعطال المتكررة في الشبكة بعدم سماع الكلمات والجمل الكاملة[2].

المطلب الثاني: ضمانات المحاكمة العادلة الإلكترونية أثناء المحاكمة في القانون الجزائي الجزائري

نص المشرع الجزائري في الفقرة الأولى من المادة الأولى بموجب القانون 17-07 المعدل والمتمم لقانون الإجراءات الجزائية [3], على أن قانون الإجراءات الجزائية يقوم على مبادئ الشرعية و المحاكمة العادلة، ونصت ذات المادة على مجموعة من المبادئ التي يتعين مراعاتها من السلطة القضائية إزاء فصلها في الملف الجزائي هذه الضمانات جاء بعضها في الدستور و تحديدا ورد النص عليها في المواد 136 إلى 169 من المرسوم الرئاسي 442/20 المؤرخ في 2020/12/30

[1] فرحي ربيعة , ثابت دنيازاد, المرجع السابق، ص 198.

[2] المرجع السابق، ص200 .

[3] القانون 17-07 المؤرخ في 2017/03/27, المعدل والمتمم لقانون الإجراءات الجزائية الجريدة الرسمية العدد 20 مؤرخة في 2017/03/29, الجزائر.

المتضمن التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء أول نوفمبر 2020 [1]، أما بعضها الآخر فقد ورد في قانون الإجراءات الجزائية و التي يمكن إجمالها في الآتي:

أ. مبدأ المساواة أمام القضاء: ورد في المادة 165 من التعديل الدستوري لسنة 2020, كما نصت عليه كل التعديلات السابقة ويقصد به تساوي الجميع أمام القضاء من حيث المعاملة دون تميز أو تحيز [2].

إن مبدأ المساواة أمام القضاء يفرض أول ما يفرض وضع تنظيم موحد لكافة الهيئات القضائية على اختلاف أنواعها و درجاتها، فلا يعقل أن تختلف الإجراءات بخصوص رفع الدعاوي مثلا أو آجال الطعن من هيئة قضائية إلى هيئة قضائية أخرى من نفس الجنس و الدرجة أو أن يراعي الخصوم بامتياز إجرائي معين في منطقة دون أخرى، و أن تسدد رسوم القضاء بشكل في منطقة بما يخالف باقي المناطق داخل الدولة لأن هذا الاختلاف يتعارض مع مبدأ المساواة أمام القضاء الذي يفرض أن تكون جهة القضاء واحدة لتتولى الفصل في الخصومات المعروضة عليها بإجراءات واحدة تحكم جميع الهيئات القضائية من نفس الدرجة و النوع، ذلك أنه من غير المتصور أن تختلف الأحكام الإجرائية من محكمة ابتدائية إلى أخرى في نفس الدولة، أو من هيئة استئناف إلى أخرى [3].

ب. مبدأ قرينة البراءة: تنص المادة الأولى فقرة 02 من قانون الإجراءات الجزائية على مبدأ قرينة البراءة و الذي يقصد به أن كل شخص يعتبر بريئا حتى تثبت إدانته بحكم قضائي حائز لقوة الشيء المقضي فيه، و هو مبدأ عالمي كرسته المواثيق و المعاهدات الدولية و التشريعات الداخلية و قبلها الشريعة الإسلامية و يترتب على مبدأ قرينة البراءة مجموعة من المبادئ الفرعية

[1] المرسوم الرئاسي 442/20 المؤرخ في 2020/12/30 المتضمن التعديل الدستوري.

[2] بن عيرد عبد الغني، بضياف هاجر، التقاضي الإلكتروني على ضوء أحداث التعديلات بين التطلعات و التحديات، مجلة للدراسات و البحوث القانونية، المجلد 6، العدد 2, 2021 ص 24.

[3] عمار بوضياف، المحاكمة العادلة في النظام الإسلامي و المواثيق الدولية دراسة مقارنة، الطبعة الأولى، جسور للنشر و التوزيع، الجزائر، 2010، ص-ص 39-40.

وهي: إلقاء عبئ الإثبات على سلطة الاتهام، تفسير الشك لمصلحة المتهم، بناء الإدانة على الجزم واليقين لا الظن و التخمين، والحق في الدفاع [1].

ج. مبدأ علنية و شفوية المحاكمة: تخضع المحاكمة الجزائية العادية لمبدأ العلنية خلافا لمرحلة التحقيق التي تخضع لمبدأ السرية، كما أن الأصل في المحاكمة الجزائية هو الشفوية عكس الإجراءات المدنية و الادارية التي تتم كتابة كأصل عام و أن غاية المشرع من إقراره لهذين المبدأين هو تكريس حماية أكبر للمتهم وضمانة لحياد القاضي، وجعل الرأي العام رقيبا عليه، ما يجعل هذين المبدأين من أهم ضمانات المحاكمة العادلة.

كما تعد العلنية من ضمانات المحاكمة العادلة الأساسية كما تضمنه هذا الإجراء من تفعيل لحقوق المتهم و الرقابة على عمل أجهزة العدالة من خلال علنية المرافعات والنطق بالحكم بإجراءات علنية، داخل قاعة الجلسات وبحضور الجمهور، لذلك فقد كرستها مختلف المواثيق الدولية والنصوص الداخلية كما هو الحال بالنسبة للتشريع الجزائري [2].

كما يعد مبدأ العلنية ضمانة أساسية لحياد القاضي و إبعاده عن التحيز والتأثر و تعزيز الثقة بما يصدره من أحكام، وبالتالي فهو تطبيق لضمان المحاكمة العادلة و التي تمكن المتهم من معرفة التهم المنسوبة إليه و كذا الإحاطة بالأدلة الموجهة ضده بكل وضوح وضمان من ضمانات الدفاع ضد التعسف في إجراءات التحقيق القضائي ككل لتفعيل رقابة أكثر على هذا العمل القضائي [3].

واستعمال تقنية المحادثة المرئية عن بعد في الإجراءات القضائية سواء أثناء استجواب المتهم أو الشهود أو الخبراء وفق آلية التي يمارسها بحق المحاكم و المجالس القضائية في الوقت الراهن، فإن هذا الإجراء يعد عاجزا فعلا في تحقيق المبادئ الأساسية للمحاكمة العادلة خاصة منها مبدأ

---

[1] هدى زوزو، مبدأ الأصل في الإنسان البراءة ضمانة من ضمانات المحاكمة العادلة، مجلة الاجتهاد القضائي العدد 13، جامعة محمد خيضر بسكرة السنة 2016، الجزائر ص 101، 104.

[2] نجاة شاير، ضمانات الحق في المحاكمة العادلة أثناء مرحلة المحاكمة في مواد المحاكمة في مواد جزائية، مجلة القانون، المجلد 3 العدد الأول، 2011 ص 81.

[3] نضيرة غزالي، و العربي بن مهيدي رزق الله، المحاكمة العادلة في القانون الجزائري، مجلة الحقوق و العلوم الإنسانية العدد، 2018 ص 155.

شفوية الإجراءات الجزائية التي تعتمد على المرافعة والتي يستند إليها قضاة الحكم في تكوين اقتناعهم الخاص في حريته التامة، حيث أن استجواب المتهم عن طريق هذه التقنية.

عدم تحقيق العلنية، و أيضا عدم تحقيق رؤية كاملة و فعالة لكل أطراف الخصومة الجزائية و الشهود وكذا الجمهور المتواجد في قاعات الجلسات، و هذا الإخلال يجعل الحضور الإلكتروني غير ذي جدوى في تحقيق المحاكمة العادلة [1].

كذلك فإن الفترة التي تخللت الجائحة تم فيها اعتماد هذه التقنية لإفراغ قاعات المحاكمات من الحضور نظرا لما تطلبه الوضع الصحي في البلاد مما جعل الجلسات تفقد صفه العلنية، خاصه مع استعمال تقنية المحادثة المرئية عن بعد [2].

مع الإشارة إلى أن المحاكمة الإلكترونية في ظل جائحة كورونا في ظل منع المواطنين من دخول قاعات المحاكمة يمس بالمبدأ الدستوري الخاص بالعلانية التي تظفي رغبة على عمل القاضي، و بالتالي استقلالية السلطة القضائية، فالمساس بمبدأ العلانية يؤثر سلبا على مرفق العدالة في حد ذاته بحيث يتنافى مع السرية التي يفرضها التقاضي عن بعد والتي في الأحوال العادية تكون في بعض الجرائم المنصوص عليها على سبيل الحصر [3].

د. حق المتهم في محاكمة سريعة: نصت المادة الأولى من قانون الإجراءات الجزائية في فقرتها الرابعة على وجوب محاكمة المتهم ضمن آجال معقولة، و يهدف هذا النص إلى حماية المتهم من التأجيلات المتكررة و غير المبررة، و في هذا الخصوص يكون القاضي ملزما بإعطاء الأولوية للمتهم الموقوف.

هـ. وجوب تعليل الأحكام، الأوامر و القرارات القضائية وقابليتها للطعن: نصت الفقرة السادسة من قانون الإجراءات الجزائية على وجوب تعليل المقررات القضائية سواء كانت أحكاما، أوامر، أو قرارات كما نصت الفقرة التي تليها على حق المحكوم عليه في الطعن أمام وجهة

[1] عبد الحميد عمارة، استخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد في التحقيق و المحاكمة الجزائية، سبتمبر 2015، دراسات و أبحاث المجلد 10 العدد 3.

[2] فرحي ربيعة, ثابت دنيا زاد. المرجع السابق ص 202.

[3] مجدوب قوراي، جائحة كورونا و حتمية و تقاضي عن بعد، مجلة القانون و الأعمال الدولية، عدد خاص 6 نوفمبر 2020 ص394.

قضائية عليا، وقد نظم قانون الإجراءات الجزائية طرق الطعن الجزائية ما يعتبر ضمانة مهمة لحقوق المتهمين [1].

و. حق الدفاع وحرية الإثبات: تقتضي أن تتم المرافعة بصفة شفوية وهو ما يفرض مواجهة المتهم, بما هو منسوب إليه من وقائع و أفعال ليمارس هو بدوره حق الرد و التوضيح و الدفاع بما يضفي على الحكم القضائي شرعية أكثر [2].

على الرغم من إعطاء المشرع الحرية للمحامي في الحضور مع المتهم في مكان بث المحاكمة أو في قاعة الجلسات محاولة منه لتكريس مبدأ حق الدفاع إلا أن هذه الآلية على الرغم من أهميتها تفتقر إلى أدنى مقومات حق الدفاع، و يرجع السبب وراء ذلك إلى عدم حرية المتهم في الاتصال بمحاميه ففي حالة تواجد هذا الأخير في قاعات الجلسات فإن إدارة الجلسة عن بعد تتم بمعرفة القاضي، و بالتالي لا يسمح لهذا المتهم بالاتصال بمحاميه عبر الهاتف أو أي وسيلة من وسائل الاتصال الافتراضي و هو الأمر الذي حتى و إن تم لا يوفر الضمانة الكافية لممارسة حق الدفاع لما يمكن أن يتعرض له من اختراق الأحاديث أن تنصت, لأن التكنولوجيا الحديثة لا تضمن السرية الكاملة [3].

كما أن عدم تواجد المحامي برفقة المتهم يهدد حق الدفاع على اعتبار أن الحضور المادي للجلسة لكل من المحامي والمتهم يمكنهما من التفاعل مع كل مجرياتها، و الدفاع عن المتهم بوجه أفضل من ذلك الذي يوفره الحضور عن بعد وذلك لاطلاعه على مجريات الأحداث و شهادة الشهود [4].

ي. أدلة الإثبات: إن المحاكمة باستعمال تقنية المحادثة المرئية عن بعد و التي تتم بالصوت و الصورة فيها مساس بمبدأ الاقتناع الشخصي للقاضي الجزائي، و هو ما يؤثر بحقوق المتهم مباشرة من الاستفادة من المشاعر الإنسانية للقاضي الجزائي، حيث يذهب هذا الاتجاه إلى

[1] جمال نجيمي. قانون الإجراءات الجزائية الجزائري، على ضوء الاجتهاد القضائي مادة الجزء الأول الطبعة الثالثة، دار هومة الجزائر2017 ص 14.

[2] عمار بوضياف، المرجع السابق ص 46.

[3] عمارة عبد الحميد، استخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد في التحقيق و المحاكمة الجزائية، دراسات و أبحاث المجلد 10، العدد 3، سنة 2020 ص69.

[4] فرحي ربيعة، ثابت دنيا زاد، المرجع السابق، ص 203.

القول أن رقمنة العدالة و استخدام التكنولوجيا فيما يجب أن لا يمس بالمبادئ الأساسية و الجوهرية و أن يتم الاكتفاء بأعمالها في التدوين والتبليغ الإلكتروني وكذا الاطلاع على مستجدات الملف [1].

و الأكيد أن هذا الاتجاه صائب خاصة في ما تعلق بتأثير المحادثة المرئية عن أو المحاكمة الإلكترونية في تكوين قناعة القاضي من جهة، و من جهة أخرى في مبدأ حرية الإثبات الذي يعد مبدأ أساسي في الإثبات الجنائي.

المطلب الثالث: تأثير المحاكمة الإلكترونية على ضمانات المحاكمة العادلة في المادة الجزائية

ثار نقاش قانوني لدى الممارسين المهنيين لا سيما المحامين حول جدوى المحاكمة الإلكترونية و مساسها مبادئ المحاكمة العادلة و الشرعية الإجرائية، خاصة بعد تصريح وزير العدل شهر جوان 2020 عن مباشرة القطاع الوزاري إعداد تعديل لإلغاء شرط وجوب قبول المتهم للمحاكمة الإلكترونية، و كذا إعمال هذه المحاكمة في القضايا الجنائية، غير أنه و من باب الموضوعية فإن ربط المحاكمة عن بعد مع كل مبدأ من مبادئ المحاكمة العادلة، يتضح لنا أن هناك مبادئ وضمانات تنعكس عليها المحاكمة المرئية إيجابيا في حين أنها تخرق و تنعكس سلبا على ضمانات أخرى و هو ما سنفصله أدناه:

الفرع الأول: المبادئ التي تؤثر عليها المحاكمة الإلكترونية إيجابيا.

رغم الانتقاد الحاد للمحاكمة الإلكترونية من طرف الممارسين إلا أنه لا يجب إغفال أنها تتلاءم مع أحد ضمانات المحاكمة العادلة و تكرسه، ألا و هو مبدأ الفصل في أجل معقول المنصوص عليه في المادة الأولى من قانون الإجراءات الجزائية في فقرتها الرابعة فالمحاكمة الإلكترونية تضمن عدم تأجيل المحاكمة عدة مرات خاصة في الظروف الخاصة، مثلما هو الشأن في ظل جائحة كوفيد 19 التي ترتب عنها وجوب إتباع وقائية صعبت من استخراج المتهمين المحبوسين [2].

[1] صفوان محمد شديفات، المحكمة الإلكترونية، المرجع السابق، ص 401.

[2] بن عيرد عبد الغني، المرجع السابق، ص 27.

الفرع الثاني: المبادئ التي تؤثر عليها المحاكمة الإلكترونية سلبا.

مما لا شك فيه أن تطبيق المحاكمة الإلكترونية في القضايا الجزائية يشكل مساسا و خرقا لعدة ضمانات من ضمانات المحاكمة العادلة و أن اعتزام وزارة العدل تطبيقه في القضايا الجنائية يشكل انتهاكا يمس بالطابع الخاص لهذه المحكمة وهو ما سنوجزه الآن:

أ/ المحاكمة الإلكترونية تخرق مبدأ الحضورية: من أكبر سلبيات المحاكمة المرئية هي عدم حضور المتهم لجلسة محاكمته، و المقصود هنا هو الحضور المادي الملموس، و ليس الحضور المرئي بعد و المعلوم أن حضور المتهم لا يؤثر عليه فقط، بل يؤثر حتى على القاضي إزاء فصله في الملف فبالرجوع إلى المادة 212 من قانون الإجراءات الجزائية نجدها نصت على انه لا يسوغ للقاضي أن يبني قراره إلا على الأدلة المقدمة له في معرض المرافعات و التي حصلت فيها المناقشة حضوريا أمامه، و هنا يكون للحضور المادي للمتهم دور كبير، فهل يمكن للقاضي تكوين اقتناعه الخاص لمتهم غير ماثل أمامه؟ خاصة و أن لتمكين المتهم من حضور محاكمته عن قرب دور كبير في طمأنته، و العكس صحيح كما يمكن الحضور المادي للقاضي من الملامسة المثلى للوقائع عن طريق معاينة حركات المتهم و انفعالاته لتكوين قناعته الوجدانية [1].

وإن كان الأمر هكذا في المواد الجزائية، فإنه يكون أكثر تعقيدا في المواد الجنائية التي تكتسي إجراءاتها طبيعة خاصة، فبعد تصريح وزير العدل عن وجود تعديلات جارية بهدف إدخال المحاكمة الإلكترونية في المادة الجزائية لاقى في هذا الأمر رفضا خاصة لدى السادة المحامين على اعتبار أن المحاكمة الجنائية قائمة على الاقتناع الشخصي وفقا لما هو منصوص عليه في المادة 307 من قانون الإجراءات الجزائية، كما أن تشكيلة محكمة الجنايات تتميز بوجود قضاة شعبيين عددهم أربعة قضاة حسب نص المادة 258 من قانون الإجراءات الجزائية و أن هؤلاء المحلفين يغيب عنهم التكوين القانوني و ربما حتى المعرفة التقنية، فكيف يعقل تكوين اقتناعهم الشخصي حول جناية يتابع فيها متهم غير ماثل أمامهم ماديا؟

[1] http://amman1.net/news/13621

ب/ المحاكمة الإلكترونية تؤثر على مبادئ العلنية و المساواة: كما سبق ذكره فإن مبدأ العلنية يشكل ضمانة هامة لتكريس حياد القضاء و الرقابة عليه فإن الأكيد أن المحاكمة الإلكترونية قد تخرق هذا المبدأ حتى و لو حضر الجمهور، و هذا لغياب المتهم و افتقاده لعنصر الطمأنينة بوجود رقابة شعبية على القضاة، كما أن المحاكمة الإلكترونية تشكل انتهاكا لمبدأ المساواة، إذ يكون أحد الأطراف و هو النيابة العامة حاضرا ماديا و له تقديم كل دفوعه ومرافعاته دون وجود أي عوائق تقنية، في حين يكون المتهم حاضرا مرئيا فقط مع ما قد يصاحب ذلك من مشاكل تقنية كانقطاع الصوت، الفارق الزمني بين النطق و السمع، و غيرها من المشاكل التقنية.

الفرع الثالث: أثر استخدام تقنية المحاكمة الالكترونية على المحاكمة العادلة

سيبقى استخدام تكنولوجيا الاتصال عن بعد خاضعا لاعتبارات دستورية وقانونية مثل الإجراءات القانونية الواجبة والحق في الاستعانة بمحام والحق فب الحضور، والحق في المواجهة والشهود، فاستخدام تقنية المحاكمة الالكترونية كوسيلة حديثة للتحقيق والمحاكمة الجزائية عن بعد تحقق من خلالها مبدأ شفهية المرافعة بهدف تعزيز ضمانات المتهم في محاكمة عادلة ، كما يعد استخدام تلك التقنية مرحلة جديدة من مراحل تطور الاجراءات الجزائية ، فتعكس الاتجاه نحو الاستفادة من المعطيات التكنولوجيا في تطور اداء مرفق العدالة الجزائية فالأهداف المقررة من هذه المرحلة لا تنفصل في سياقها الفكري و الفلسفي عن اغراض، المراحل السابقة عليها و إنما تعداد طبيعيا لها.[1]

[1] سنان سليمان سنان الطياري الظهوري ، اجراءات المحاكمة الجزائية عن بعد في القانون الإماراتي، بحث مقدم لاستكمال متطلبات الحصول على درجة البكالوريس في القانون الامارات. جامعة الشرفة، 2020 ص-ص 30،29.

ملخص الفصل الثاني:

وبالتالي نكون قد جمعنا في هذا الفصل في دراسة مقتضيات العدالة الجزائية في المحاكمات الإلكترونية ذلك من خلال ما تناولناه من ذكرنا لإجراءات المحاكمات الإلكترونية في القانون الجزائري في جميع مراحل المحاكمة الجزائية من مرحلة التحقيق أمام قاضي التحقيق إلى مرحلة أثناء المحاكمة أمام قاضي الحكم مع ذكر بعض التطبيقات القضائية للمحاكمة الالكترونية وبالتالي إضافة إلى ما ورد تناولنا أيضا ضمانات المحاكمة الإلكترونية في مرحلة ما قبل المحاكمة وأثناء المحاكمة , وما تثيره من إشكالية في مسألة تحقيق ضمانات المحاكمة العادلة وما تعلق منها خاصة بمبدأ العلنية ووجاهية المرافعات والشفاهية وغيرها من المبادئ الأساسية الماسة بتحقيق العدل .

وبهذا نكون أمام آلية جديدة لتطبيق نظام قضائي جديد ومعاصر قائم على أسس وقواعد في ظل عصر المعلوماتية و التقنية و الرقمية التي جعلت العالم عبارة عن قرية صغيرة ومواكبة حتى للظروف الاستثنائية التي حلت على العالم أجمع.

٧ خَاتِمَةٌ

كما تقدم بيانه في هذه الدراسة التي قد سلطت الضوء على تطوير فكرة نظام المحاكمة الإلكتروني من خلال إستخدام الوسائل الإلكترونية وتطبيق إجراءات التقاضي بواسطتها ومن ثم ستكون محاولة لمواكبة المتغيرات واستثمارها لتحقيق العدالة واللحاق بركب العالم المتحضر.

ولابد لنا أن نسطر على ما توصلنا إليه من نتائج في هذه الدراسة وما تمحض عنها من مقترحات عسى ان تساعد المشروع الجزائري في تطوير تشريعاته النافذة وأن تساهم هذه الدراسة في سد النقص الحاصل بالمكتبة القانونية الجامعية لقلة المصادر القانونية فيها حول موضوع تحقيق العدل في المحاكمات الالكترونية في المواد الجزائية في القانون الجزائري,

أولا : النتائج

- استعمال تقنية المحاكمة الالكترونية الى التعارض مع ضمانات المحاكمة العادلة مثل حقوق الدفاع وحرية الإثبات التي يتم الإنتقاص منها باستعمال الوسائل التكنولوجية بحيث يمكن لهذه الأخيرة أن تبعد القاضي عن المسار الذي يمكن أن يسلكه في تكوين قناعته من خلال المحاكمة الواقعة العادية .
- انعكست هذه القوانين وتطبيقها إيجابا على مشكلة اكتظاظ المحاكم , وتسهيل وتقريب وتطوير النظام القضائي في ظروف الحجر الصحي , وهو ما يعد خطوة هامة في طريق عصرنة العدالة.
- المحاكمة الالكترونية تخلق عقبات أمام المتخاصمين في تكريس حقهم في الدفاع وتمس بمبدأ العلنية وشفوية المرافات.
- غير أن الظروف الاستثنائية الأخيرة لجائحة كورونا أظهرت الحاجة الملحة لوجود المحاكمات الإلكترونية وخلق وسن قوانين جديدة وحلت إلى حد كبير مشكلة اكتضاظ المحاكم وتسهيل وتقريبا وتطوير النظام القضائي في ظروف الوقائية والحجر الصحي من خلال تعديل قانون الإجراءات الجزائية الذي كان له الأثر البالغ في التغيير جذري في إطار عصرنة جهاز العدالة.

- غير أن التقاضي الالكتروني كان سنة 2005 إلا أنه لم يعرف تطبيقا واسعا.
- الإجراءات التي اتخذت لضمان استمرارية التقاضي خلال الجائحة , ستظل مرجعا وخطة معدة لمواجهة أي ظروف طارئة مماثلة في المستقبل.

ثانيا : التوصيات

بناءا على ما تقدم يمكن صياغة مجموعة من التوصيات والمقترحات التي نرى بضروريتها، فيمايلي:

- إلتزام الدولة بتوفير بنية تحتية قوية في المجال الرقمي الإلكتروني وكذا التقني اللاسلكي لضمان السير الحسن لمجريات وحيثيات المرافعة عن بعد.
- إعلام وتوعية المتقاضين بمدى جدوة وفعالية المحاكمة الإلكترونية مع التأكد من توافر ضمانات المحاكمة العادلة كافة بالأخص حق الدفاع وحق المتهم في جميع مراحل الدعوى.
- العمل على تأمين الأنظمة الإلكترونية الجديدة وتوفير الحماية التقنية خاصة.
- إن تطبيق المحاكمة الإلكترونية في النظام القضائي الجزائري سلاح ذو حدين ،فمن جهة يساهم في تسهيل العمل القضائي سواء على القضاة ،أو المحامين .
- يلاحظ قصور التشريع الجزائري في تنظيم قواعد المحاكمة الإلكترونية ومن أوجه هذا القصور عدم تكريس ضمانات كافية تحمي المتقاضين في إطار تطبيق إجراءات هذه التقنية ولا سيما في المواد المدنية .
- عدم تطرقه لحجية الأحكام الصادرة في إطار، مما يتعين تعديل هذه الاجراءات .
- أن يكون للمحاكمات الإلكترونية حجية في الإثبات.
- محاولة إدراج نظام المحاكمة الإلكتروني بشكل تقني خاص في المحاكمات الإدارية وحتى الاقتصادية.

تفتح هذه الدراسة آفاقا للبحث المفصل في مواضيع ذات صلة ابرزها المحاكمات المرئية الإلكترونية في المواد الجزائية ومدى دستورية ذلك ، علا وانه في مجال القانون القارن صدر

مؤخرا. عن المجلس الدستوري الفرنسي القرار المؤرخ في 2021/07/12 رقم 2020-872 القاضي بعدم دستورية المحاكمة الإلكترونية التي تجري دون موافقة المتهم، ما يطرح تساؤلا حول مدى ملائمة المحاكمة الإلكترونية تتناسق قواعدها مع أحكام الدستور الجزائري الشيئ الذي يجعل المشرع الجزائري يجب عليه أن يراعي ذلك بتعديل يواكب هذه الحالات.

قائمة المصادر والمراجع

أولا: المصادر.

أ - الاعلانات والمواثيق الدولية:

- الاتفاقية الأوروبية للمساعدة القضائية في المسائل الجزائية لسنة 2000 و البروتوكول الاتفاقي الثاني للاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجزائية و الذي تم التوقيع عليه في ستراسبورغ في 2004/11/8.

ب - القوانين والأوامر

✓ **القوانين**

- القانون 03-15 المؤرخ في 11 ربيع الثاني 1436 الموافق 1 فبراير 2015 المتعلق بعصرنة العدالة، الصادر عن الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 6.

- القانون 17-07 المؤرخ في 2017/03/27, المعدل والمتمم لقانون الإجراءات الجزائية الجريدة الرسمية العدد 20 مؤرخة في 2017/03/29, الجزائر.

- القانون المغربي رقم 01-22 الصادر بمقتضى الظهير الشريف رقم 255-02-01 و المؤرخ في 25 رجب 1423 هـ الموافق 3 أكتوبر 2002 م و تعديلاته. منشور بالجريدة الرسمية ع 5078 بتاريخ 27 ذي القعدة 1423 هـ الموافق 30 يناير 2003 م.

- قانون الإجراءات الجزائية: يكون الحكم حضوريا على المتهم الطليق و الذي رغم حضوره بالجلسة يرفض الإجابة أو يقرر التخلف عن الحضور.

- القانون المتعلق بحماية الشهود و الخبراء و الضحايا من الاتفاقية العربية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية. الأمانة العامة لجامعة الدول العربية إدارة الشؤون القانونية الشركة القانونية العربية.

الأوامر:

- الأمر 20- 04 المؤرخ في 11 محرم 1442 الموافق لـ غشت 2022 يعدل ويتمم رقم 66- 155 المؤرخ في 18 صفر 1386 الموافق لـ 8 يونيو 1966 والمتضمن قانون الإجراءات الجزائية، الصادر عن الجريدة الرسمية عدد 51.

ج - المراسيم

✓ **المراسيم الرئاسية.**

- المرسوم الرئاسي 442/20 المؤرخ في 2020/12/30 المتضمن التعديل الدستوري.

- المرسوم 02-55 المؤرخ في 2002/02/05 يتضمن التصديق بتحفظ على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطن المعتمدة من طرف الجمعية العامة للأمم المتحدة يوم 15 نوفمبر 2002. الجريدة الرسمية رقم 09 الصادرة بتاريخ 2002/02/10. المواد 18 و 36 من ذات الاتفاقية المصادق عليها.

ثانيا: المراجع

أ- المؤلفات (الكتب)

- أسعد فاضل منديل، التقاضي عن بعد- دراسة قانونية أ.م. كلية القانون، دون دار النشر، جامعة القادسية. السنة.
- جمال نجيمي. قانون الإجراءات الجزائية الجزائري، على ضوء الاجتهاد القضائي مادة الجزء الأول الطبعة الثالثة، دار هومة الجزائر2017.
- حازم محمد الشرعة. التقاضي الإلكتروني و المحاكم الإلكترونية. دار الثقافة للنشر، 2010، دون بلد النشر.
- خالد ممدوح إبراهيم ،التقاضي الإلكتروني : الدعوى الإلكترونية و إجراءاتها أمام المحاكم، دار الفكر الجامعي, 2007 الطبعة الأولى، الإسكندرية.
- خالد موسى توني، الحماية الجنائية الإجرائية للشهود- دراسة مقارنة- الطبعة الأولى، 2010.
- سالم عمر الإنابة القضائية الدولية في المسائل الجزائية, دار النهضة العربية, مصر, دون سنة.
- صفاء أوتاني. المحكمة الإلكترونية بين المفهوم و التطبيق. قسم القانون الجزائي كلية الحقوق، جامعة دمشق، 2012.
- عبد الله أوهايبية، ضمانات الحرية الشخصية أثناء البحث التمهيدي , طبعة 1 ,الديوان الوطني للإشغال التربوية, الجزائر، 2004.
- عمار بوضياف، المحاكمة العادلة في النظام الإسلامي و المواثيق الدولية دراسة مقارنة الطبعة الأولى ديسمبر 2010 جسور للنشر و التوزيع.
- محمد حزيط، أصول الإجراءات الجزائية في القانون الجزائية في القانون الجزائري، دار هومة للنشر، الجزائر.
- محمد عصام الترساوي. تداول الدعاوي القضائية أمام المحكمة الإلكترونية. دار النهضة العربية, القاهرة. 2013.

- نمور محمد سعيد ,أصول الإجراءات الجزائية, شرح لقانون أصول المحاكمات الجزائية, دار الثقافة للنشر و التوزيع، الأردن 2013.
- هشام البلاوي، المحاكمة عن بعد و ضمانات المحاكمة العادلة مجلة رئاسة النيابة العامة دون بلد دون , دار نشر, دون سنة.
- يحيى عادل, التحقيق و المحاكمة الجزائية عن بعد, الطبعة الأولى, دون دار النشر، مصر 2006 .

القواميس والمعاجم:

- ابن المنظور جمال الدين محمد بن مكرم لسان العرب، ج 2 ،د د ن، د س، ج 15.
- معجم المعاني لكل رسم معنى, على الموقع الإلكتروني https//www.com/or/direct/or/envideo conference.

ب-المقالات والمجلات

- بن عيرد عبد الغني، بضياف هاجر، التقاضي الإلكتروني على ضوء أحداث التعديلات بين التطلعات و التحديات، مجلة للدراسات و البحوث القانونية، المجلد 6، العدد 2، 2021.
- بوشاري أمينة، سالم بركاهم، الاصلاح الاداري في الجزائر لعرض تجربة مرفق العدالة (1999-2017) المجلة العلمية الجامعة الجزائر 3 المجلد 06 العدد11 جانفي 2018.
- التقاضي عن بعد طفرة عدلية تسرع الفصل بالقضايا و تختزل الوقت و النفقات, مجلة البيانات، الإمارات، http//albayane.al/acrose-the-usa تاريخ التصفح 10/11/2020.
- سعيد عايد و محمد اضرور, من المحكمة الإلكترونية إلى المحاكمة الإلكترونية، مجلة الباحث, ملف خاص العدد 05 جائحة كورونا والطوارئ الصحية ، جوان، 2020 المغرب.

السيد بدر الدين الشافعي، التقاضي و استمرارية مرفق القضاء في جائحة و الطوارئ، مجلة الباحث للدراسات و الأبحاث القانونية و القضائية، ملف خاص العدد 5 المغرب، 2020 .

- صفاء أوتاني. المحكمة الإلكترونية. مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية و القانونية، المجلد 28, العدد الأول. دمشق 2012.
- صفوان محمد شديفات: " التحقيق و المحاكمة الجزائية عن بعد عبر تقنية الـ video conférence". مجلة الدراسات, علوم الشريعة و القانون المجلد 42, العدد 1 سنة 2015.
- صفوان محمد شديفات، المحكمة الإلكترونية المفهوم الضيق، مجلة جامعة دمشق، مجلد 28 العدد 1، دمشق.

- صفوان محمد شديفات, التحقيق و المحاكمة الجزائية عن بعد, مجلة دراسات علوم الشريعة و القانون, المجلد 42, العدد الأول 2015 الأردن.
- عبد الحميد عمارة، استخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد في التحقيق و المحاكمة الجزائية، سبتمبر 2015، مجلة دراسات و أبحاث المجلد 10 العدد 3.
- عبد الرحمان خلف و آخرون. التعاون الدولي لمواجهة الجريمة المنظمة. دراسة مركز بحوث الشرطة، أكاديمية الشرطة. مصر, القاهرة. الإصدار 08 يناير 2006.
- عبد الرحيم عمارة ، إستخدام المحادثات المرئية عن بعد في التحقيق والمحاكمة الجزائية مجلة دراسات وأبحاث (المجلة العربية في العلوم الإنسانية والإجتماعية)، العدد 10، المصادر بتاريخ 03 سبتمبر 2018.
- عبد الهادي درار. التقاضي الإلكتروني, ماي 2019 تاريخ الاطلاع 08 أفريل 2022 متاحة على الرابط http :www.researshate.net/publication
- عمارة عبد الحميد، استخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد في التحقيق و المحاكمة الجزائية، دراسات و أبحاث المجلد 10، العدد 3، سنة 2020.
- نهى الجلا، المحكمة الإلكترونية، مجلة المعلوماتية (سوريا). السنة الخامسة، العدد 47 كانون الثاني 2010.
- الماحي :العدالة عن بعد لا تقل عن العدالة الجسدية في احترام ضمانات المحاكمة العادلة, مجلة أنفاس, دون هيئة النشر تاريخ 09 نوفمبر 2020.
http://anfaspress.com/news/voir
- مجدوب قوراي، جائحة كورونا و حتمية و تقاضي عن بعد، مجلة القانون و الأعمال الدولية، عدد خاص 6 نوفمبر 2020.
- محمد العيدان و يوسف زروق، رقمنة سير العدالة في الجزائر على ضوء القانون 03/15، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، المجلد 07 عدد أول، 2020.
- نجاة شاير، ضمانات الحق في المحاكمة العادلة أثناء مرحلة المحاكمة في مواد المحاكمة في مواد جزائية، مجلة القانون، المجلد 3 العدد الأول، 2011.
- نضيرة غزالي، و العربي بن مهيدي رزق الله، المحاكمة العادلة في القانون الجزائري، مجلة الحقوق و العلوم الإنسانية العدد، 2018.
- نوال قحموص، تفعيل تقنية المحاكمة عن بعد في ظل الأزمة الصحية (جائحة كورونا)، دائرة البحوث الدراسات القانونية و السياسية المجلد 5، 2021.

- هدى زوزو، مبدأ الأصل في الإنسان البراءة ضمانة من ضمانات المحاكمة العادلة، مجلة الاجتهاد القضائي العدد 13، جامعة محمد خيضر بسكرة السنة 2016، الجزائر.
- جريدة النصر بعنوان: محاكمة ثلاثة متهمين عن بعد لأول مرة في تاريخ العدالة الجزائية.

ج- الرسائل والأطروحات والمذكرات

✓ **المذكرات**

- بن ذيب ليلى، المحاكمة عن بعد في التشريع الجزائري، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات لنيل شهادة الماستر حقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية قسم الحقوق، تخصص قانون ج. و علوم جنائية 2021/2020 تبسة.
- جحا حورية، إجراءات المحاكمة عن بعد. مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق تخصص القانون الجنائي و العلوم الجنائية. جامعة زيان عاشور، الجلفة 2019-2020.
- سنان سليمان سنان الطياري الظهوري ، اجراءات المحاكمة الجزائية عن بعد في القانون الإماراتي، بحث مقدم لاستكمال متطلبات الحصول على درجة البكالوريس في القانون الامارات. جامعة الشرفة، 2020.
- عمر عبد المجيد مصبح. ضمانات المحاكمة العادلة على ضوء اعتماد تقنية الاتصال عن بعد في الإجراءات الجنائية في دولة الإمارات: دراسة مقارنة، الإمارات.

د- الملتقيات والندوات العلمية

- جمونة قشيوشر, التقاضي الإلكتروني كإجراء جزائي للوقاية من تفشي كورونا المستجد, مؤتمر دولي جائحة كورونا تحد جديد للقانون أيام 18و19 سبتمبر 2020 دون سنة.
- فرحي ربيعة, ثابت دنيا زاد, تقنية المحاكمة عن بعد وضمانات المحاكمة العادلة في ظل جائحة كورونا , اعمال مؤتمر أثر جائحة كورونا على التشريعات ,دار الخيال للنشر سنة 2021.
- محي الدين حسيبة, المحادثة المرئية عن بعد في الإجراءات القضائية, أعمال المؤتمر إثر جائحة كورونا على التشريعات, دار الخيال 2020.
- توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة و العدالة الجزائية المنعقد في الدوحة من 12 إلى 19 أفريل 2015 في إطار التعاون الدولي و على الصعيد الإقليمي لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية الوثيقة A7/222.

❖ المواقع الإلكترونية

http://amman1.net/news/13621

https//www.com/or/direct/or/envideo conference.

https://www.annasronline.com

مُلخّص الدّراسة

ملخص الدراسة:

تتناول هذه الدراسة موضوع تحقيق العدل في المحاكمة الإلكترونية في المادة الجزائية في القانون الجزائي من خلال صدور القانون 15\03 المتعلق عصرنة العدالة ،وأيضا من خلال التعديل القانوني للأمر 04/20 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية المعدل والمتمم وذلك حيث أن هذه التقنية قد حققت نتائج إيجابية تهدف إلى تطوير الخدمات العدلية بدءا بسرعة انجاز المعاملات وتقليل مدة مواعيد جلسات المحاكمة والولوج لمفهوم المحاكمة الإلكترونية وصولا لتحقيق مبدأ المحاكمة العادلة في المحاكمات .

ولا ريب أن اعتماد تقنية متطورة ومواكبة لعصرنة العدالة سيساعد بشكل واضح في تقليل الاعباء المادية على أطراف الدعوى وبالاضافة إلى ذلك تتمثل أهمية هذه الدراسة في سعيها لتسليط الضوء على مشروعية المحاكمة الإلكترونية في الحفاظ على ضمانات المحاكمة العادلة في تحقيق أهم مبدأ للعدالة وهو مبدأ تحقيق العدل والتي من شأنها أن تحدث تغيير جذريا في نظام العدالة الجزائية .

وعلى هذا الأساس تناولت في هذه الدراسة من ناحية الايطار العام حول تقنية المحاكمة الالكترونية مع جمع كل ما يتعلق بها في ماهيتها في الفصل الأول ثم جمعت كل ما يتعلق بجانبها الإجرائي وضماناتها لتكريسها لمبادئ المحاكمة العادلة وأثرها في الفصل الثاني.

تهدف هذه الدراسة إلى عرض ما يتعلق بنجاعة المحاكمات الإلكترونية في تطبيق جميع الضمانات لتحقيق محاكمة عادلة في المادة الجزائية في القانون الجزائري من خلال تفعيل إجراءات هذه التقنية الحديثة تقنية المحاكمة عن بعد التي كرسها المشرع الجزائري بموجب القانون 15-03 المتعلق بعصرنة العدالة والتي تم العمل بها بصفة قليلة إلا أنه مع تفشي جائحة كورونا ونظرا للظروف الإستثنائية التي حلت على العالم أجمع أصبحت هذه التقنية ضرورة حتمية في حسن سير العدالة .وقد أخذت العديد من الدول بهذا النظام وتطبيق هذه التقنية ومن بينها الجزائر .

ABSTRACT:

This study deals with the issue of achieving justice in the electronic trial in the penal article in Algerian law through the issuance of law 15/03 on the modernization of justice and also through the legal amendment of ordinance 04/20 containing the amended and supplemented code of criminal procedure ; this is as this technology has achieved positive results aimed at developing judicial services, starting with the speedy completion of transaction ,and accessing the cancept of electronic trial , in order to achieve the principle of fair trial in trials.

This is no doubt that the adoption of advanced technology that keeps pace with the modernization of justice will clearly help in reducing the parties to the case. In addition, the importance of this study is in its quest to shed light on the legality of electronic trial in maintaining the guarantees of a fair trial in achieving the most important principal of achieving justice , which that would fundamentally change the criminal justice system.

On this basis ,i dealt with in this study in terms of the general framework about the electronic trial technology with collecting everything related to its nature in the first chapter, then collected everthing related to its procedural aspect and its guarantees to devote it to the principles of fair trial and its impact in the second chapter.

This study aims to present what is related to the efficacy of electronic trials in applying all guarantees to achieve a fair trial in the penal article in algerian law by activating the procedures of this modern technology ,the remote trial technique that was dedicated by the algerian legislator under law 15/03 related to the modernization of justice, which has been implemented in a small way ,but with the outbreak of the corona pandemice , and due to the exeptional circumstances that have befallen the whole world,this technology has become an imperative in the proper course of justice , and many countries have taken this system and applied this technology, including algeria.

فهرس المحتويات

المحتوى	الصفحة
آيــة شكر و عرفان الإهداء	
مقدمة	1
الفصل الأول: ماهية المحاكمة الإلكترونية	
المبحث الأول: مفهوم المحاكمة الإلكترونية	10
المطلب الأول: نشأة وتطور المحاكمة الإلكترونية في قطاع العدالة في الجزائر	11
الفرع الأول: المحاكمة الإلكترونية ضرورة حتمية في زمن جائحة كورونا في الجزائر	12
الفرع الثاني: المحاكمة الإلكترونية خطوة إيجابية في مسار عصرنة العدالة بعد جائحة كورونا	14
المطلب الثاني: مفهوم المحاكمة الإلكترونية وتمييزها عن غيرها من المصطلحات	16
الفرع الأول: تعريف المحاكمة الإلكترونية	16
الفرع الثاني: المحاكمة الإلكترونية وتمييزها عن غيرها من المصطلحات المشابهة لها	19
المطلب الثالث: خصائص وشروط المحاكمة الإلكترونية	22
الفرع الأول: خصائص المحاكمة الإلكترونية	22
الفرع الثاني: شروط المحاكمة الإلكترونية	23
المبحث الثاني: الأساس القانوني للمحاكمة الإلكترونية	25
المطلب الأول: الاتفاقيات الدولية والاقليمية	26
الفرع الأول: الاتفاقيات الدولية	26
الفرع الثاني: الاتفاقيات الاقليمية	28
المطلب الثاني: التشريعات الوطنية	28
الفرع الأول: التشريع الايطالي والامريكي والانجليزي	29
الفرع الثاني: التشريع المغربي والإماراتي	30

المطلب الثالث: التشريع الجزائري	31
الفرع الأول: في الأمر 04/20	33
الفرع الثاني: الإجراءات المستحدثة من طرف الأمر 04/20 (التشريع الجزائري)	34
ملخص الفصل	37
الفصل الثاني: مقتضيات العدالة الجزائية الجزائرية في المحاكمات الإلكترونية	
المبحث الأول: الإجراءات المتبعة للمحاكمة الإلكترونية (المحادثات المرئية) أمام الجهات القضائية في الجزائر	40
المطلب الأول: إجراءات المحاكمة الإلكترونية ما قبل المحاكمة أمام قاضي التحقيق (مرحلة التحقيق)	43
الفرع الأول: الإجراءات التي نص عليها القانون 03/15	43
الفرع الثاني: الإجراءات التي نص عليها القانون 04/20	46
المطلب الثاني: إجراءات المحاكمة الإلكترونية أثناء جلسة المحاكمة (أمام قاضي الحكم)	47
الفرع الأول: الإجراءات التي ذكرها القانون 03/15	47
الفرع الثاني: الإجراءات التي نص عليها الامر 04/20	49
المطلب الثالث: التطبيقات القضائية للمحاكمة الإلكترونية وتأثيرها على ضمانات المحاكمة العادلة في المادة	50
الفرع الأول: نماذج عن المحاكمة الإلكترونية في الجزائر	50
المبحث الثاني: ضمانات المحاكمة العادلة الإلكترونية	52
المطلب الأول: ضمانات المحاكمة العادلة الإلكترونية في المرحلة ما قبل المحاكمة في القانون الجزائي الجزائري	53
الفرع الاول: ضمانات مرحلة البحث والتحري	54
الفرع الثاني: ضمانات مرحلة التحقيق القضائي	55
المطلب الثاني: ضمانات المحاكمة العادلة الإلكترونية أثناء المحاكمة في القانون الجزائي الجزائري	56

المطلب الثالث: تأثير المحاكمة الإلكترونية على ضمانات المحاكمة العادلة في المادة الجزائية	61
الفرع الأول: المبادئ التي تؤثر عليها المحاكمة الإلكترونية إيجابيا	61
الفرع الثاني: المبادئ التي تؤثر على المحاكمة الإلكترونية سلبا	62
الفرع الثالث: أثر استخدام تقنية المحاكمة الالكترونية على المحاكمة العادلة	63
ملخص الفصل الثاني	64
خاتمة	66
قائمة المصادر والمراجع	70